إِتْحَافُ اللَّبِيبِ

بِبَيَانِ خَصَائِصِ الْجُمُعةِ وَصِفَاتِ الْخَطِيبِ

تأليف

الدكتور: أحمد خضر حسنين الحسن

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركً فيه ، والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المرسلين وسيد ولد آدم أجمعين سيدنا محمد وعلي اله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فقد ظهر في الآونة الأخيرة في حياة المسلمين ظاهرة لم تكن في أسلافهم ألا وهي **التهاون في صلاة الجمعة وهذا التهاون يأخذ صوراً عديدة فمنهم من يصلي الجمعة ولكن لا يحضر إليها إلا بعد انتهاء الخطبة؛** ومنهم من يأتي إليها في أثناء الخطبة ، وأسوأهم حالا، اعني هؤلاء المتهاونين،من يأتي إليها في الركعة الثانية ، وأسوأ منه من لا يحضرها أبدا والمصيبة الأخرى ، مِن المسلمين مَنْ يواظب علي هذه الأحوال فلا يكاد يسمع خطبة الجمعة كاملة إلا شيئا يسيرا في السنة بكاملها ، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

هذا كله في ظني إنما هو ناتج عن غياب المعرفة **بمكانة وأهمية صلاة الجمعة وضرورة الاستماع إلى الخطبة، ويتبع ذلك الجهل بما ليوم الجمعة من فضائل وخصائص، وما في التبكير للجمعة من أجور عظيمة** ، ولهذا أحببت أنْ أذكِّر المسلمين بخطورة التهاون في الجمعة أو في الاستماع للخطبة ، وبالمقابل بيان ما للحريص عليها من الأجر والمثوبة ، وكانت تلك خطباً ألقيتها على المصلين في الجامع ، ثم رأيت أن أُعِدَّها للطباعة فلعل الله أن ينفع بها من شاء من عباده .

ولكن قبل أن أبدا في طباعة هذه الخُطَب شاء الله تعالى أن أُطالَبْ من قبل إدارة الدعوة بالمشاركة بإلقاء محاضرات في دورة بعنوان **(الخطيب المفوه)** وكان دوري فيها بيان ما يتعلق بالخطبة والخطيب ، فرأيت أن أجمع هذا كله في هذه الرسالة وأسميتها :

إِتْحَافُ اللَّبِيبِ بِبَيَانِ خَصَائِصِ الْجُمُعةِ وَصِفَاتِ الْخَطِيب

وجاءت هذه الرسالة في بابين وسبعة فصول وخاتمة على النحو الأتي:

الباب الأول : أهمية صلاة الجمعة وآدابها وخصائص يوم الجمعة، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : تفيسر آيه الجمعة وبيان وجوب الاستماع إلى الخطبة.. وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: أقوال المفسرين في آية الجمعة.

المبحث الثاني : ذكر الأحاديث المحذرة من ترك الجمعة بغير عذر.

المبحث الثالث : أحكام تتعلق بفريضة الجمعة والسعي إليها .

الفصل الثاني : آداب حضور صلاة الجمعة ، وفيه تسعة آداب .

الفصل الثالث : خصائص يوم الجمعة وفيه سبع عشرة خصوصية من خصائص يوم الجمعة.

الباب الثاني : بيان الأحكام المتعلقة بخطبة الجمعة وصفات الخطيب الناجح وفي أربعة فصول.

الفصل الأول : تعريف الخطبة وبيان حكمها وأهميتها.

المبحث الأول : تعريف الخطبة لغة واصطلاحا وبيان أجزائها .

المبحث الثاني : حكم خطبة الجمعة وأهميتها في الشرع المطهر.

الفصل الثاني : شروط خطبة الجمعة وأركانها وآدابها.

الفصل الثالث : صفات الخطيب الناجح وفيه تسع صفات .

الفصل الرابع : كيف تعد خطبة ناجحة ومؤثرة.

الخاتمة : وتشتمل على مقترحات لتفعيل دور الخطبة .

واخيراً هذا الرسالة على صِغَر حجمها إلا أنها في غاية الأهمية – من وجهة نظري – **لما تحتوي عليه من إقامة لصلاة الجمعة التي تعتبر بمثابة الشحنة الإيمانية الأسبوعية التي لابد منها لكل مسلم، وهي إذا ضاعت في**

حياة المسلم كان في ذلك ضعف دينه وبعده عن ربه جل وعلا لذا وجب علي المسلمين أن يُذكِّر بعضَهم بعضا بأهمية الحرص على سماع خطبة الجمعة وخصوصا الشباب الذين لا يحضرون دروسا علمية في المساجد بصورة منتظمة .

و اللهَ الكريمّ أسال أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه جل جلاله وأن ينفع به كل كل من قرأه ، إنه جواد كريم ، والدال على الخير كفاعله.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أخوكم

أحمد خضر حسنين الحسن

الجمعة 26 ربيع الثاني 1426هـ الموافق 2005/6/3

إيميل Doctorahmed33027886@gmail.com

الباب الأول

أهمية صلاة الجمعة وآدابها وخصائص يوم الجمعة

الفصل الأول : تفسير آية الجمعة وبيان وجوب الاستماع إلى خطبة الجمعة .

المبحث الأول : أقوال المفسرين في آية الجمعة .

المبحث الثاني : ذكر الأحاديث المحذرة من ترك صلاة الجمعة بغير عذر.

المبحث الثالث : أحكام تتعلق بفرض صلاة الجمعة والسعي إليها .

الفصل الثاني : آداب حضور خطبة صلاة الجمعة.

الفصل الثالث : خصائص يوم الجمعة.

الفصل الأول

تفسير آية الجمعة وبيان وجوب الاستماع إلى الخطبة

مدخل

المبحث الأول: أقوال المفسرين في آية الجمعة .

المبحث الثاني: ذكر الأحاديث المحذرة من ترك صلاة الجمعة بغير عذر .

المبحث الثالث : أحكام تتعلق بفرض صلاة الجمعة والسعي إليها.

مدخل

قال العلماء : الإسلام يدعو إلى الاجتماع في النيات، والأقوال، والأعمال، والأخلاق، والقلوب، والأبدان؛ لما في ذلك من القوة والمهابة، وتحقيق أواصر الألفة والمحبة بين المسلمين.وقد شرع الله لتحقيق ذلك اجتماعات متعددة:

اجتماعات حي : في الصلوات الخمس كل يوم وليلة ، في مساجد الفروض .

اجتماعات بلد : في صلاة الجمعة في الجامع الكبير في البلد ،والعيدين في الميادين العامة.

اجتماعات أقطار : في الحج والعمرة بمكة حيث يجتمع المسلمون من كل حدب وصوب .

فهذه اجتماعات المسلمين صغرى.. ومتوسطة.. وكبرى.

وصلاة الجمعة التي أوجبها الله تعالى لتكون عيدًا أسبوعيًا للمسلمين، يلتقون فيه فيزدادون تعارفًا وتآلُفًا، ويتشاورون فيما بينهم، ويتعاونون على البرِّ والتقوى، ويتراءَوْنَ، فيشاهد كلٌّ منهم حال أخيه فيشاركُه فرحتَه، ويشاطرُه شدَّتَهُ.

ولما كانت آية الجمعة هي الأصل في وجوب صلاة الجمعة ووجوب الخطبة والاستماع إليها رأيت أن اجعلها هي المنطلق الذي منه أنطلق في بيان أهمية حضور صلاة وخطبة الجمعة لكل فرد من الأمة في خاصة نفسه وفي بيان صلاة الجمعة كشعيرة من شعائر الإسلام العظيمة التي اختصَّ الله تعالى بها هذه الأمة دون من سبقها من أهل الكتاب، ثم ثنَّيتُ بذكر الأحاديث النبوية الشريفة التي جاءت في معني الآية ورهَّبَتْ ترهيباً شديداً كلَّ مَنْ يتهاون في صلاة الجمعة أو في الاستماع إلى الخطبة ، ثم كان لابد من ذكر بعض الأحكام الفقهية المتعلقة بالسعي للجمعة والخطبة، وبعض تلك الأحكام قد غفل عنها بعض المسلمين بل أحيانا الملتزمين منهم ، وبهذا تكوَّن هذا الفصل من ثلاثة مباحث علي النحو الأتي:

المبحث الأول

أقوال بعض المفسرين في آية الجمعة

وهي قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ) سورة الجمعة(9) .

قال القرطبي رحمه الله تعالى في تفسيره (خاطب الله تعالى المؤمنين بالجمعة دون الكافرين تشريفا لهم وتكريما فقال: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا)** ثم خص يوم الجمعة بالنداء أي الأذان ، قال بعض العلماء :كون الصلاة هنا الجمعة معلوم بالإجماع لا من نفس اللفظ، **قال ابن العربي رحمه الله تعالى** : (وعندي انه معلوم من نفس اللفظ . للصلاة . بدلالة **(فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ)** وذلك يفيده لان النداء الذي يختص بذلك اليوم هو نداء تلك الصلاة ،فأما غيرها فهو عام في سائر الأيام ولو لم يكن المراد به نداء الجمعة لما كان لتخصيصه بها – أي الجمعة – وإضافة إليها معنى ولا فائدة)أهـ .

قال القرطبي رحمه الله تعالى : وقوله تعالى **(الَّذِينَ آمَنُوا)** خطاب لجميع المكلفين بإجماع ويخرج منه المرضى والزمني والمسافرون والعبيد والنساء بأدلة أخرى ، واخرج أبو حنيفة العميان والشيخ الهرم الذي لا يستطيع المشي إلا بقائد .

قوله (فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ) دليل على أن الله تعالى فرض الجمعة على كل مسلم لهذا قال جمهور الأمة والأئمة : إنها فرض على الأعيان إلا لمعذور) أهـ. وسيأتي ذكر الأحاديث التي عناها القرطبي .

وقوله تعالى (ذِكْرِ اللَّهِ)أي الصلاة وقيل الخطبة والمواعظ، **قال ابن العربي** والصحيح انه واجب في الجميع وأوله الخطبة، **قال القرطبي:**وبه قال علماؤنا . أي المالكية . إلا ابن الماجشون فإنه رآها سنة . يعني الخطبة . والدليل على

وجوبها أنها تُحرِّم البيع ولولا وجوبها ما حرَّمتْهُ لأن المستحب لا يحرم المباح ،وإذا قلنا أن المراد بالذكر الصلاة فالخطبة من الصلاة)[1]أهـ.

وقال الطاهر بن عاشور رحمه الله تعالى: (جعل الله يوم الجمعة للمسلمين عيد الأسبوع فشرع لهم اجتماع أهل البلد في المسجد وسماع الخطبة ليعلموا مايهمهم في إقامة شؤون دينهم واصلاحهم).

وقال القفال رحمه الله تعالى : (لما جعل الله الناس أشرف العالم السفلي لم يخف عنكم المنة وجلالة قدر موهبته لهم فأمرهم بالشكر على هذه الكرامة في يوم من الأيام السبعة ليكون اجتماعهم في ذلك اليوم تنبيه على عظَم ما أنعم الله به عليهم، ولكل أهل ملة معروفة يوم من الأسبوع معظَّم ، فاليهود السبت والنصارى الأحد والمسلمون يوم الجمعة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (**نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد انهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، ثم إنَّ هذا يومهم الذي فرض الله عليهم ، فاختلفوا فيه فهدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد)**[2].انتهى كلام القفال .

قال الطاهر بن عاشور: والإجماع قائم على أن صلاة الجمعة قائمة مقام صلاة الظهر في يوم الجمعة فمن صلاها لا يصلي ظهراً ، فأما من لم يصليها لعذر أو لغيره فيجب عليه أن يصلي الظهر.

وفي التعبير بـ (**ذكر الله**) هنا دون أن يقول : إلى الصلاة كما قال بعد ذلك **(لتأتِّى إرادة الأمرين الخطبة والصلاة، وفيه دليل علي وجوب الخطبة في صلاة الجمعة وشرطيتها على الجملة، وتفصيل أحكام التخلف عن الخطابة ليست مساوية للتخلف عن الصلاة إلا في أصل حرمة التخلف عن حضور الخطبة لعذر أو لغيره فيجب عليه أن يصلى الظهر.**

1/ (القرطبي 18/104-107) بتصرف وزيادات.

2 / رواه الشيخان .

وإنما اختلف الأئمة في أصل الفرض في وقت الظهر يوم الجمعة، فقال مالك والشافعي في آخر قوليه وأحمد وزفر من أصحاب أبي حنيفة : صلاة الجمعة المعروفة فرض وقت الزوال في يوم الجمعة وصلاة الظهر في ذلك اليوم لا تكون إلا بدلا عن صلاة الجمعة أي لمن لم يصلِّ الجمعة لعذر ونحوه، وقال أبو حنيفة و الشافعي في أول قوليه (المرجوع عنه)وأبو يوسف و محمد في رواية عنه الأصل هو الظهر وصلاة الجمعة بدلا عن الظهر، وهو الذي صححه فقهاء الحنفية)[1] أهـ.

ثانيا : أقوال بعض المفسرين في قوله تعالى : (وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ) سورة الجمعة(11) [2] .

قال القرطبي : جاء في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما يوم الجمعة فجاءت عير– أي إبل تحمل طعاما – من الشام ،فانفتل الناس– انصرفوا– إليها حتى لم يبقي إلا اثنا عشر رجلا– وفي رواية أنا فيهم ، فأنزلت هذه الآية **(وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا)** .

قال القرطبي : وقد ذكر الكلبي وغيره : أن الذي قدم بها دحية ابن خليفة الكلبي من الشام عند مجاعة وغلاء السعر، وكان معه جميع ما يحتاجه الناس من بر ودقيق وغيره فنزل عند أحجار الزين – مكان في سوق المدينة – وضرب بالطبل ليؤذن الناس بقدومه فخرج الناس إلا اثنا عشر رجلا.

وقوله (وَتَرَكُوكَ قَائِمًا) دليل على اشتراط قيام الخطيب على المنبر إذا خطب ؛ ففي صحيح مسلم عن كعب بن عجرة أنه دخل المسجد وعبد الرحمن بن عبد

1/ التحرير والتنوير- تأليف العلامة محمد الطاهر بن عاشور – (200/28) .

2/ الآية (11) من سورة الجمعة.

الحكم يخطب قاعدا، فقال (انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعدا، وقال الله تعالى **(وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا)**[1] .

قال القرطبي: وعلى هذا جمهور الفقهاء وأئمة العلماء، **وقال أبو حنيفة:** ليس القيام بشرط فيها ،ويروي أن أول من خطب قاعدا معاوية بن أبي سفيان لكبر بطنه.

والخطبة شرط في صحة الجمعة لا تصح إلا بها وهو قول جمهور العلماء ، وقال الحسن وابن الماجشون هي سنة وليست بفرض، **قال القرطبي(والدليل على وجوبها قوله تعالى (وَتَرَكُوكَ قَائِمًا) وهذا ذم والواجب هو الذي يذم تاركه شرعا ،ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل الجمعة إلا بخطبة)**[2].

قال الطاهر بن عاشور: (وأمر الله نبيه أن يعظهم **(قُلْ مَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ)** الآية– وبأن ما عند الله من الثواب علي حضور الجمعة خير من فائدة التجارة ولذة اللهو وكذلك ما أعد الله للذين يؤثرون طاعة الله على ما يشغل عنها من وسائل الارتزاق جزاء لهم على إيثارهم الطاعة ، جزاء لهم في الدنيا قبل جزاء الآخر، فرب رزق لم ينتفع به الحريص عليه وان كان كثيرا ، ورب رزق قليل ينتفع به صاحبه ويعود عليه بصلاح،

قال تعالى: **(مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً) سورة النحل (97)** ، وقال تعالى حكاية عن خطاب نوح عليه السلام لقومه **(فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا) سورة نوح (10-12).**

وختم الكلام بقوله **(وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)** لأن الله يرزق الرزق لمن يرضى عنه سليما من الاكدار والآثام، ولأنه يرزق خير الدنيا وخير الآخرة ، وليس غير الله

1/ مسلم كتاب الجمعة باب قوله تعالى : (وإذا رأوا تجارة أو لهوا).

2/ تفسير القرطبي – (104/18)

قادرا على ذلك والناس في هذا المقام درجات لا يعلمها إلا الله وهو العالم بالسرائر)[1].

خلاصة تفسير هذه الآيات : ذكر السعدي عدد من الفوائد: فقال رحمه الله **(وفي هذه الآيات فوائد عديدة :**

منها: أن الجمعة فريضة على المؤمنين يجب السعي إليها والمبادرة والاهتمام بشأنها .

ومنها : أن الخطبتين يوم الجمعة فريضة يجب حضورهما ، لانه فُسّرَ الذكر هنا بالخطبتين ،أمرالله بالمضي إليه والسعي له. **ومنها** مشروعية النداء للجمعة والأمر به.

ومنها النهي عن البيع والشراء بعد نداء الجمعة ، وتحريم ذلك ، وما ذاك إلا لأنه يفوت الواجب ويشغل عنه، فدل ذلك على أن كل أمر وإن كان مباحا في الأصل إذا كان ينشأ عنه تفويت واجب فانه لا يجوز في تلك الحال .

ومنها : الأمر بحضور الخطبتين يوم الجمعة وذم من لم يحضرهما، ومن لازم ذلك الإنصات لهما.

ومنها: ينبغي للعبد المقبل على عبادة الله وقت دواعي النفس لحضور اللهو والتجارة أن يذكرها بما عند الله من الخيرات وما لمؤثر رضاه على هواه من عظيم الأجر)[2] أهـ.

قلت: تأمل أخي في أقوال هؤلاء الأئمة الأعلام ثم تأمل حال الأمة من التهاون بالجمعة واستماع الخطبة وكأنّ الأمر لا يعنيهم ويحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم، ولهذا أحببت أن أجعل المبحث التالي في الأحاديث المحذرة من التهاون بالجمعة.

1/ التحرير والتنوير- تأليف العلامة محمد الطاهر بن عاشور - (206/28).

2/ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي (1217/1216).

المبحث الثاني

ذكر الأحاديث المحذرة من ترك الجمعة بغير عذر

وقد يخطر ببالك سؤال وهو لم لا تذكر الأحاديث المرغبة في حضور الجمعة بدلا من ذكر الأحاديث المحذرة من تركها؟ أجيب على هذا السؤال بأنه سيأتي ذكر كثير من الأحاديث عند الكلام على آداب حضور الجمعة فلم أذكرها هنا خشية التكرار.

1/ **عن جابر رضي الله عنه قال :** خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال(يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تُشْغَلُوا، وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له، وكثرة الصدقة في السر والعلانية تُرزَقُوا وتُنصرُوا وتُجبَروا ، **واعلموا أن الله افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومي هذا في شهري هذا ، إلى يوم القيامة ، فمن تركها في حياتي ، أو بعدي ،وله إمام عادل أو جائر استخفافاً بها وجحوداً بها فلا جمع الله شمله ولا بارك له في أمره ألا ولا صلاة له، ألا ولا زكاة له، ولا حج له، ولا صوم له ، ولابِرَّ له، حتى يتوب فمن تاب تاب الله عليه)**[1].

2/ **وعن أبى هريرة وابن عمر رضي الله عنهم** أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على أعواد منبره **(لينتهين أقوام عن وَدِعِهِم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونَّ من الغافلين)**[2]، وجاء عن أحمد وغيره**(من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله علي قلبه)**[3].

قوله (أو ليختمن الله على قلوبهم) أصل الختم التغطية أي يغطي الله عليها حتى لا تعرف معروفا ولا تنكر منكرا ، ولا تعي خيرا ، والمعني أن

1/ رواه ابن ماجه (1/ 108)ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد أقصر منه.

2/ رواه مسلم وابن ماجه.

3/ والحديث حسنه الترمذي.

أحد الأمرين كائن لا محالة ، أما الانتهاء عن ترك الجمعات أو ختم الله على قلوبهم وذلك يؤدي بهم إلى أن يكونوا من الغافلين ، وأُدخلت (**ثم**) في قوله ليكونن من الغافلين (للترقي في المرتبة، فإن كونهم من جملة الغافلين والمشهود فيهم بالغفلة أدعى لشقائهم ، وانطق لحسرتهم من منطلق كونهم مختوما عليهم)[1] أهـ.

وقال المباركفوري رحمه الله تعالى في شرح قوله صلي الله عليه وسلم في الحديث الثاني (تهاونا بها) الخ.. قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى (المراد بالتهاون الترك من غير عذر والمراد بالطبع أن يصير قلبه منافقا) وقال الشيخ عبد الحق (الظاهر أن المراد بالتهاون التكاسل وعدم الجد في أدائه لها لأن الاستهانة بها والاستخفاف بها فإنه كفر إذ المراد بيان كون ترك الجمعة معصية عظيمة) أهـ .

قوله (طبع الله على قلبه) : أي ختم على قلبه بمنع إيصال الخير إليه ، وقيل كتبه منافقا)[2] أهـ. وسيأتي في الأحاديث ما يدل على كون الطبع هو النفاق.

3/ **وعن أبي قتادة رضي الله عنه** أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (**من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة طبع الله على قلبه)**[3].

4/ **وعن اسامة رضي الله عنه** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(من ترك ثلاث جمعات متواليات من غير عذر كتب من المنافقين)**[4].

5/ **وعن ابن عباس** رضي الله عنهما موقوفا (من ترك الجمعة ثلاث جمعات متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره)[5]وسئل ابن عباس عن رجل يصوم

1/ شرح مسلم (230/3).

2/ تحفة الأحوذي بشرح سنن الترمذي – تأليف العلامة المباركفوري (774).

3/ رواه أحمد بإسناد حسن والحاكم وقال صحيح الإسناد.

4/ قال المنذري : رواه الطبراني في الكبير وله شواهد أهـ (الترغيب والترهيب148).

5/ رواه أبو يعلي بإسناد صحيح .

النهار ويقوم الليل ، ولا يشهد الجمعة ولا الجماعة ، قال : (**هذا في النار**)[1]. وهذا الكلام ليس من قِبل الرأي بل له حكم الرفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

6/ **عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم** قال لقوم يتخلفون عن الجمعة (لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم)[2].

قلتُ : كل من تأمل هذه الأحاديث والآثار الواردة عن ابن عباس وابن مسعود علم أن ترك الجمعة من أعظم الإثم وأن مرتكب هذا الإثم قد ضعف الإيمان في قلبه إذ كيف يترك الجمعة التي هي عيد المسلمين وشرعت خطبتها لتعليم الناس أمور دينهم ، فإذا فوَّتَ هذه الفرصة ليتعلم أمور دينه فمتى ياتري؟ هذه فائدة الجمعة لمن كان من عامة الناس وأما العلماء وطلبة العلم فخطبة الجمعة بالنسبة إليهم إحياء لقلوبهم وتجديدا لإيمانهم، وما من مؤمن إلا وهو في حاجة إلى تجديد الإيمان في قلبه كيف لا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(إن الإيمان ليخلق في ثوب أحدكم كما يخلق الثوب فاسألوا الله أن يجدد الإيمان في قلوبكم)**[3]ولا شك أن هذا الخطاب للصحابة رضي الله عنهم وإذا كان الصحابة في حاجة إلى سؤال الله تجديد الإيمان في قلوبهم فغيرهم أولى وأحوج .

وقد مرت بك الأحاديث التي تبين أن تارك الجمعة ثلاث مرات يتحول قلبه إلى قلب منافق ، **وإنما تحول إلى قلب منافق لأنه فقد عدة أشياء بتركه للجمعة ثلاث مرات من ذلك : أنه حقَّر ما عظمه الله إذ الجمعة شعيرة من أعظم شعائر الإسلام؛ ومن ذلك في الجمعة إغاظة للكافرين، وهذا بتخلفه**

1/ رواه الترمذي .

2/ رواه مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة.

3/ المستدرك على الصحيحين – لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري 45/1.

بـلا عذر أغـاظ المـؤمنين لا الكـافرين ، ومـن ذلـك أن صـلاة الجمعـة أعظـم أعمال يوم الجمعة فلئن تركـها وضيعها فهو لسواها أضيع وإذا كـان حالـه أعظـم الأيـام فـي الأسبوع بـلا عمـل صـالح فكيـف بـاقي الأسبوع لاشك أنـه يستحق الطبع على القلب بتهاونه بصلاة الجمعة والله اعلم.

المبحث الثالث

أحكام تتعلق بفرض صلاة الجمعة والسعي إليها

الأول : إقامة صلاة الجمعة فرض عين ، يكفر جاحدها لثبوتها بالدليل القطعي، وهي فرض مستقل ليست بدلا عن الظهر لعدم انعقادها بنية الظهر ممن لا تجب عليه الجمعة كالمسافر والمرأة بل هي أفضل الصلوات وقد سبقت الأدلة على ذلك وهي الآية التي نحن بصدد الحديث عنها ،والأحاديث التي أوردها القرطبي، وأذكر هنا حكم من يتركها وهو قول النبي صلي الله عليه وسلم **(لقد هممت أن آمر رجلا يصلي ثم أُحرِّقَ على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم)**[1]، وهذا يدل على أن تركها من الكبائر.

الثاني : إنما تجب الجمعة على كل مكلف – بالغ عاقل – حر ذكر مقيم غير مسافر بلا مرض ونحوه من الأعذار، يسمع النداء، فلا تجب على صبي ومجنون ونحوه، ولا على امرأة ولا مسافر ولا مريض ولا خائف، ولا أعمي وإن وجد قائدا عند أبي حنيفة، وتجب علي الأعمى إن وجد قائدا عند المالكية والحنابلة والشافعية ولا تجب الجمعة على من لم يسمع النداء ولا على معذور بمشقة من وحل ومطر وثلج، ولكن إن حضر هؤلاء وصلوا مع الناس أجزأتهم الجمعة عن الظهر .

الخلاصة: إنه يشترط لأداء الجمعة شروط الصلاة ويضاف إليها أربعة أشياء : الحرية ، الذكورة ، الإقامة في بلد الجمعة والسلامة من الأعذار، ويقال هذه السلامة المقصود بها الصحة والأمن والبصر والقدرة على المشي وعدم المطر الشديد والوحل ونحوها[2].

الثالث قال القرطبي : إذا إجتمعت الجمعة والعيد – أي كان العيد موافقا ليوم الجمعة – فإنه لا تسقط الجمعة بل هي فرض عند الجمهور ، خلافاً

1/ رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة..

2/ الفقه الإسلامي وأدلته- للدكتور وهبة الزحيلي – (2/ 2879) بتصرف

للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى حيث قال :إذا اجتمع عيد وجمعة سقط فرض الجمعة لتقدم العيد عليها واشتغال الناس به– أي العيد – عنها أي الجمعة واستدل بما رُوي عن عثمان بن عفان أنه أذِنَ في يوم العيد لأهل العوالي بالمدينة المنورة ، وهم من كان على بعد أربعة أميال عنها أن يتخلفوا عن الجمعة ، وبحديث **(من شاء أن يجمع فليجمع)**.

ولقد رد الجمهور قول الإمام أحمد بما ورد في صحيح مسلم عن النعمان بن بشير رضي الله عنه أنه قال :كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة **(سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) (هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ)** قال: وإذا اجتمع العيد و الجمعة في يوم واحد يقرأ بهما أيضا في الصلاتين)[1] ومن الممكن أن يقال حكم الآية قائم والخطاب موجه للمؤمنين ولا فرق بين الجمعة التي وافقت عيداً أو غيرها إذ يقول تعالى **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ)**.

الرابع : يجب الإنصات للخطبة من حين يأخذ الإمام في الخطبة : عند المالكية والحنابلة وبمجرد صعود الخطيب المنبر عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى ، ويحرم الكلام عند المالكية والحنابلة من غير الخطيب ، ولا يسلم المأموم ولا يرد السلام ولا يشمت العاطس عند المالكية ، وكذا عند الحنفية يكره كراهية تحريمه أن يفعل هذه الأشياء.

ولا يحرم الكلام على الخطيب ولا على من خاطبه الخطيب ، كأن يأمر الخطيب إنسانا بمعروف أو ينهاه عن المنكر كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الذي دخل المسجد وهو يخطب بصلاة تحية المسجد ، وكما خاطب عمر رضي الله عنه الرجل وعاتبه على التأخير وعلى الوضوء[2].

1/ تفسير القرطبي 10/ 107.

2/ الفقه الإسلامي وأدلته- (2/ 1316) - بتصرف

الخامس : لو صلى حر مقيم الظهر في أول وقته ولم يسع إلى الجمعة ظناً منه أنه لن يدرك الجمعة ثم بدا له فخرج إلى الجمعة فما حكمه ؟ اختلف العلماء في ذلك على قولين:

الأول : ذهب أبو حنيفة وأصحابه إلي أن له أن يصلي الظهر مطلقا حتى لو خرج إلي الجمعة بعد أن صلى الظهر ، ولكن عند أبي حنيفة يبطل ظهره بمجرد السعي للجمعة مطلقا ادركها أو لم يدركها وذهب صاحبيه – أبو يوسف ومحمد بن الحسن – إلي أن الظهر لا يبطل إلا إذا أدرك الجمعة.

الثاني : ذهب مالك والشافعي رحمهما الله تعالى إلي انه لا يجوز لمن وجبت عليه الجمعة أن يصلي الظهر يوم الجمعة سواء أدرك الجمعة أم لاخرج إليها أم لا ، وهذا يعني أنه إذا أدرك الجمعة فهو المطلوب وإذا لم يدركها وجب عليه أن يصلي ظهرا آخر[1].

السادس : يبدأ وجوب السعي للجمعة عند الجمهور بالأذان الثاني وهو الذي يكون بين يدي الخطيب بعد جلوسه على المنبر ، وذهب الحنفية إلي أن السعي يجب بالأذان الأول إلا إذا كان بعيداً عن المسجد فيجب عليه السعي بقدر ما يدرك الفريضة، وعلى حسب أقوالهم في وجوب السعي يقال في تحريم البيع وغيره من العقود من إجارة ونكاح وسائر صنائع الأعمال ، إلا الحنابلة فإنهم يرون أن التحريم خاص بالبيع فلا يقاس عليه غيره والله اعلم [2] .

1/ التحرير والتنوير – (201/200/28) باختصار

2/ المرجع السابق - بتصرف.

الفصل الثاني

آداب حضور صلاة الجمعة

الأدب الأول : غسل الجمعة :

حكم الغسل يوم الجمعة سنة مؤكدة حتى قال بعض العلماء (الامر بالاغتسال يوم الجمعة أمر مؤكد جدا أقوى من وجوب الوتر وقراءة البسملة في الصلاة) ولا شك أنه لا يريد الوجوب بمعناه الاصطلاحي وإنما يريد تأكيد طلبه، **وأقول:** لقد وردت الأحاديث التي بينت أجور من يصلي الجمعة وغالبا ما يذكر الغسل كشرط أساسي لتحصيل ذلك الأجر، فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم **(من غسل واغتسل وبكَّر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يَلْغُ كان له بكل خطوه عمل سنة أجر صيامها وقيامها)**[1] فانظر إلي هذا الثواب العظيم وسيأتي شرح الحديث في الأدب الثالث إن شاء الله.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم **(غسل يوم الجمعة واجب علي كل محتلم)**[2] فقد ذهب الجمهور إلى أن هذا الحديث منسوخ بدلالة الحديث الأخر **(من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغا)**[3] وبدلالة قول عمر لرجل دخل يوم الجمعة وهو يخطب (والوضوء أيضا) ولم يأمره بالرجوع للغسل وذلك بمحضر من الصحابة .

وأما التصريح بالوجوب في الحديث **(غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم)** فقد بينت عائشة رضي الله عنها السبب في ذلك فقالت: (كانوا في أول الأمر هم فعَلة أنفسهم . أي هم العمال . فكانوا يأتون المسجد ويشتد

1/ سنن البيهقي 229/3.

2/ متفق عليه .

3/ رواه مسلم - كتاب الجمعة باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة.

عرقهم فتظهر الروائح فعزم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل ، ولما فتح الله عليهم وجاءتهم العلوج وكفوا العمل رخص لهم في ذلك).

وأما وقت الغسل للجمعة : فقد ذهب الجمهور إلي أنه يبدأ من طلوع الفجر إلى الزوال ولكن كلما كان قريبا من الخروج إلى الجمعة كان أفضل وذهب المالكية إلى أن الغسل المعتبر يشترط فيه أن يكون متصلا بالرواح إلي الجمعة فإن فَصَلَ المغتسلُ بين غسله ورواحه فصلا طويلا أو تغدى أو نام فإنه يعيد ذلك الغسل ولا يضر الفصل اليسير ، وأخيرا أقول ستأتي أحاديث كثيرة في فضل الغسل لاحقا .

الأدب الثاني : التطييب ولبس أحسن الثياب :

لما كانت الجمعة عيدا أسبوعيا أستحب الشارع فيها التجمُّل ولبس أحسن الثياب والتطييب إذ هي من التجمعات الكبيرة التي يستحسن الظهور فيها بمظهر حسن ، يدل على ذلك ما رواه الإمام أحمد عن أبي أيوب مرفوعا **(من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب إن كان عنده ولبس من أحسن الثياب ثم خرج وعليه السكينة، حتى يأتي المسجد فيركع ما بدا له ، ولم يؤذ أحدا ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يصلي ، كانت له كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى).**

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم**(إذا كان يوم الجمعة فاغتسل الرجل، وغسل رأسه ، ثم تطيب من أطيب طيبه ، ولبس من صالح ثيابه ، ثم خرج إلى الصلاة ، ولم يفرق بين اثنين ، ثم استمع للإمام غُفِرَ له من الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام)**[1].

الأدب الثالث : التبكير إلي الجمعة :

1/ رواه أبن خزيمة في صحيحه.

وهو يبدأ عند الجمهور من أول النهار إلي خروج الإمام إلي الصلاة ، وذهب المالكية إلي أن التبكير يبدأ من الهاجرة أي قبل خروج الإمام بساعة ، وسبب الخلاف في ذلك ما ورد في الحديث الذي رواه الشيخان عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : **(من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح الساعة الأولى فكأنما قرب بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة ، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر)**[1] فجعل الجمهور هذه الساعة هي ساعات النهار وجعلها المالكية أجزاء من الساعة التي قبل الزوال وليست ساعة زمنية خلافا للجمهور ، والذي يهمنا هنا أن المبكر إلي الجمعة له هذا الأجر على قدر تبكيره.

وعن أوس بن أوس الثقفي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **(مَنْ غَسَّل واغتسل وبكَّرَ وابتكَر ومشي ولم يركبْ ودنا من الإمام فاستمع ولم يَلْغُ كان له بكل خطوه عمل سنة أجر وصيامها وقيامها)**[2].

يقول الخطابي رحمه الله : قوله عليه الصلاة والسلام **(غَسَّل واغتسل وبكَّرَ وابتكَر)**. اختلف الناس في معناه : فمنهم من ذهب إلي انه من الكلام المتظاهر الذي يراد به التوكيد ، ولم تقع المخالفة بين المعنيين لاختلاف اللفظين،وقال ألا تراه قال:**(ومشى ولم يركب)** ومعناهما واحد وإلى هذا ذهب الأثرم صاحب أحمد.

وقال بعضهم **(غسَّل)** معناها غسل الرأس خاصة ، وذلك لان العرب كانت لهم لمم وشعور ، وفي غسلها مشقة فأراد غَسْلَ الرأس من أجل ذلك وإلى هذا

1/ رواه مسلم - كتاب الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

2/ رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وحسنه ، والحاكم وصححه ، ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما

ذهب مكحول وقوله(**واغتسل**) معناه غسل سائر الجسد ، وقال الحافظ أبو بكر بن خزيمة من قال في الخبر غَسَّل واغتسل (بالتشديد معناه جامع فاوجب الغسل على زوجته أو أمته ، ومن قال (**غَسلَ**) بالتخفيف أراد غَسَلَ رأسه واغتسل فغسل سائر الجسد)[1].

الأدب الرابع: الاستماع إلى الخطبة وعدم الكلام في أثنائها:

سبق وأنْ ذكرت في المبحث السابق أن الاستماع إلى الخطبة واجب عند الجمهور إلا الشافعية وابن الماجشون من المالكية ذهبوا إلى أنه سُنَّة والحديث الذي ذكرته في الأدب السابق يبين عظيم اجر من يستمع(**من غسل واغتسل**) وجاء فيه (فاستمع ولم يلغ) وكذلك الأحاديث التي سبق ذكرها في الأدب الثاني وجاء في بعضها (**ثم استمع إلى الإمام غفر له من الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام).**

وبجانب هذه الأحاديث التي ترغِّب في الإنصات إلى الإمام وردت أحاديث أخرى ترهِّب وتحذر تحذيرا شديدا من الكلام أو الانشغال بأي شي آخر عن الاستماع إلى الخطبة، **ومن ذلك ما يفعله بعض الناس من التلاعب بالسبحة أو السواك أو الالتفات يمينا وشمالا ، وغير ذلك مما يدل على عدم الإنصات للخطبة مثل هذا يخرج ولا جمعة له، واليك بعضا من الأحاديث التي تبين هذا الأمر:**

1/ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(**من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفارا، والذي يقول له أنصت ليست له الجمعة)**[2].

2/ وعن أبى هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (**إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت)**[1].

1/ الترهيب والترغيب - حديث رقم (140) مختصراً

2/ رواه احمد والبزار والطبراني في الكبير.

قال المنذري : (قوله **لغوت** : قيل معناه خيبت من الأجر ، وقيل : أخطأت وقيل بطلت فضيلة جمعتك ، وقيل صارت جمعتك ظهرا وقيل غير ذلك)[2].

وقال ابن حجر قال الزين بن المنير: (اتفقت أقوال المفسرين على أن اللغو ما لا يحسن من الكلام)[3] ، ثم ذكر ابن حجر الأقوال في حكم من تكلم والخطيب يخطب : (قال العلماء معناه لا جمعة له كاملة للإجماع على إسقاط فرض الوقت عنه) ثم قال (وقد وقع عند احمد من رواية الأعرج عن أبى هريرة رضي الله عنه (فقد لغوت ، عليك نفسك) واستدل به على منع جميع أنواع الكلام حال الخطبة وبه قال الجمهور في حق من سمعها . أي الخطبة . وكذا الحكم في حق من لا يسمعها عند الأكثر).

ويدل على الوجوب في حق السامع ما ورد في الحديث من رواية على ابن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا (**ومن دنا . أي من الإمام ـ فلم ينصت كان عليه كفلان من الوزر**) لأن الوزر لا يترتب على مَنْ فَعَلَ مباحاً ولو كان مكروها كراهية تنزيه) أهـ مختصرا.

الأدب الخامس : عدم تخطي الرقاب أثناء الخطبة:

والتخطي عبارة عن رفع الرجل رجله فوق كتف الجالس ليمر أمامه ، وهو نتيجة حتمية لمن يتأخر حتى يمتلئ الجامع سواء أن كان ذلك بعد صعود الإمام المنبر أو قبله بحسب حال الجامع الذي يصلي فيه، ولكن المراد هنا هو ما كان بعد صعود الخطيب المنبر أقول ذلك لان البعض يظن أن هذا التخطي ممنوع سواء كان الخطيب على المنبر أم لا وليس كذلك ، ولهذا أقول أتفق العلماء على كراهية تخطي الرقاب ولكن منهم من جعلها

1/ رواه أصحاب الكتب الستة

2/ الترغيب والترهيب حديث رقم (146).

3/ فتح الباري – للحافظ ابن حجر العسقلاني - (80/3)

كراهة تحريمية وهم الجمهور وهم المالكية والشافعية والحنفية حيث ذهبوا إلى أنها كراهة تحريمية وذهب الحنابلة إلى أنها كراهة تنزيهية .

وأجاز الجمهور للداخل أن يتخطى رقاب الجالسين إن وجد فرجة بينهم لانهم قصروا في سدها وأسقطوا حقهم في ذلك.

ومما يدل على حرمة تخطي الرقاب ما ورد من الأحاديث في ذلك ، ولكن قبل إيراد بعضها نقول: إن كان الله قد أوجب استماع الخطبة فإنه ينبغي أن يمنع العبد عن التأخر في الحضور وعن إشغال الناس إذا تأخر فمن الناس من يأتي متأخرا ويتخطى الرقاب وكأن له الحق في ذلك والبعض بلا حياء يظل يتخطى إلى أن يزاحم الجالسين في الصف الأول وهو يظن انه يأخذ أجور الصف الأول وهيهات فإن المسالة هنا بالتبكير لا بالمكان .

وأما الأحاديث فمنها : عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه انه قال جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي صلي الله عليه وسلم يخطب فقال النبي صلي الله عليه وسلم **(أجلس فقد آذيت وآنيت)**[1]، قوله**(آذيت)** أي آذيت الجالسين بتخطيك الرقاب ، **(وآنيت)** أي تأخرت في المجيء .

وهذا الحديث هو عين ما يفعله كثير من الناس كما ذكرنا من التأخر وتخطي الرقاب ، وتأمل ما جاء في الوعيد لأمثال هؤلاء ففي حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: **(من تخطي رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا إلى جهنم)**[2] ولذلك فقد كره أهل العلم ، أن يتخطى الرجل رقاب الناس يوم الجمعة وشددوا في ذلك) أهـ.

الأدب السادس: المشي إلى الجمعة وترك الركوب لغير المعذور:

وإنما كان المشي من آداب الذهاب إلى الجمعة لأنه أقرب إلى إظهار الذل لله تعالى وقد ذُكِرَ عن الحسن بن علي رضي الله عنهما انه حج ماشيا وكان

1/ رواه احمد وأبو داود والنسائي وغيرهم.

2/ رواه ابن ماجة والترمذي وقال حديث غريب، والعمل عليه عند أهل العلم.

يقول **(إنه ينبغي للعبد أن يأتي إلى سيده ماشيا على قدميه)** فإذا كان هذا في الحج مع طول الطريق وعظم المشقة، فمن باب أولى أن يظهر العبد عبوديته لله تعالى بالمشي كل جمعة إلى الجامع لأداء الجمعة، وقد سبقت الأحاديث الدالة على استحباب المشي ، ومنها ماسبق ذكره **(من غسل واغتسل)** وجاء فيه **(ومشي ولم يركب)** وذكرنا كلام الخطابي رحمه الله مِن أنَّ المراد هنا التوكيد ، وجاء عن يزيد بن أبي مريم رضي الله عنه قال : لحقني عبابه ابن رفاعة بن رافع رضي الله عنهما وأنا امشي إلى الجمعة فقال : (أبشر خطاك هذه في سبيل الله) سمعت أبا عبس يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(مَنِ اغبرَّتْ قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار)**[1].

الأدب السابع : الجلوس بالقرب من الإمام دون أن يفرق بين اثنين :

سبق الحديث الدال على استحباب القرب من الإمام قدر الاستطاعة في حديث **(ودنا من الإمام واستمع ولم يلغ)** فهو في الأدب الثالث وهنا أردت أن أبين أن هذا القرب من الإمام يصحبه آدب أخر هو ألا يفرق بين اثنين وذلك لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(إذا كان يوم الجمعة ، فاغتسل الرجل ، وغسل رأسه ثم تطيب من اطيب طيبه ولبس من صالح ثيابه ، ثم خرج إلى الصلاة ولم يفرق بين اثنين ، ثم استمع إلى الإمام غفر له من الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام)**[2].

وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من الطهور ويدهن من دهنه ويمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ، ثم يصلي**

1/ رواه البخاري

2/ رواه ابن خزيمة

ما كتب لـه ، ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر لـه ما بينـه وبين الجمعة الأخرى)[1].

ولعله يتبين لنا من الحديثين أن عدم التفريق بين الاثنين إنما هو خشية أن يشوش عليهما ، إذ الغالب أن من يدخل بعد بدء الخطيب في الخطبة أن يجد المكان ممتلئا فمثل هذا الأولى به أن يجلس حيث أنتهي به المجلس.

يقول ابن حجر في شرح قوله **(فلم يفرق بين اثنين)** وقد نقل الكراهة عن الجمهور ، قال الزين بن المنير : التفرقة بين اثنين يتناول القعود بينهما وإخراج أحدهما والقعود مكانه، وفي التخطي زيادة رفع رجليه على رؤوسهما أو اكتافهما ، وربما تعلق بثيابهما شي مما برجليه، وقد استثُنِيَ من كراهة التخطي ما إذا كان في الصفوف الأول فرجة فاراد الداخل سدها فيغتفر له لتقصيرهم)[2] أهـ مختصرًا.

الأدب الثامن : استقبال الخطيب : يستحب للجالس لسماع خطبة الجمعة أن يستقبل الخطيب بوجهه فلا يعطيه جنبه الأيمن أو الأيسر أو قفاه يدل على ذلك ما رواه الترمذي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: **(كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا).**

قال الترمذي رحمه الله تعالى : (والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يستحبون استقبال الإمام إذا خطب وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد وإسحاق وغيرهم) أهـ .**قلت** وهو قول المالكية رحمة الله على الجميع.

قال المباركفوري رحمه الله تعالى : (وهو قول الحنفية، قال القارئ في المرقاة : يستحب للقوم أن يستقبلوا الإمام عند الخطبة لكن الرسم اليوم انهم يستقبلون القبلة للحرج في تسوية الصفوف لكثرة الزحام ، ولا يلزم من

1/ رواه البخاري

2 / فتح الباري – للحافظ ابن حجر العسقلاني – (3/ 53/52) .

استقبالهم للإمام ترك استقبال القبلة على ما يشهد الحديث الذي رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وهو يتحدث عن خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد فقال **(فأول شي بدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم)** أهـ

وقال المباركفوري – أيضا – وفي الباب حديث عدي بن ثابت عن أبيه عن جده قال : **(كان قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا صعد المنبر استقبله أصحابه بوجههم)**[1].

قلت: كل هذه الآثار دلت على استحباب استقبال المأموم للخطيب عند خطبته، وهذا يعتبر من الآداب التي تعلم بالفطرة ، لأنه لا يعقل أن تجلس إلى من يكلمك وانت تعطيه جنبك الأيمن أو الايسر أو قفاك وهذا في الكلام العادي الذي في كثير من الأحيان قد يكون لا قيمة له شرعاً ، فكيف بمن يذكِّرك بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية ، شرحا وتفسيرا ، أو يذكر لك حكما شرعيا فأظن أن الفطرة تقول هذا أولى بأن تستقبله وتلتفت إليه وتنصت له، ومن هنا دل الحديث على أهمية استقبال الخطيب لأن الإنصات لا يكتمل إلا بالنظر إلى من يخاطبك ، وهو أصلا جاء إلى هذا الأمر أعني إلى طرح قضايا شرعية راجَعَ فيها الخطيب كتب أهل العلم وجهز نفسه لذلك فكان الأولى والأجدر بك أن تنتبه إليه جيدا بارك الله فيك ... والله اعلم.

الأدب التاسع : أن يصلي شيئا من النافلة قبل صعود الخطيب المنبر :

الأصل في استحباب التنفل حتى يخرج الإمام أو أن يصلي المرء قدر طاقته ، ما رواه الإمام احمد عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال**(من اغتسل يوم الجمعة ، ومس من طيب إن كان عنده، ولبس من احسن الثياب ثم خرج وعليه السكينة ، حتى يأتي المسجد**

1/ أخرجه ابن ماجه ، وقال ابن ماجه : (أرجو أن يكون الحديث متصلا)أهـ نقلا عن تحفة الأحوذي بتصرف ص(780،779).

فيركع ما بدا له ولم يؤذ أحدا ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يصلي ، كانت له كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى)[1].

وما رواه البخاري عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهور ، ويدهن من دهن ويمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ، ثم يصلي ما كتب له ،ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى)**[2] وجاءت روايات أخري في غير المسند والبخاري بلفظ **(إن بدا له) (ماقضى له)** ونحوهما.

ويقول ابن حجر رحمه الله تعالى : وفي الحديث مشروعية النافلة قبل صلاة الجمعة لقوله **(صلى ما كُتِبَ له)** ثم قال **(ثم ينصت إذا تكلم الإمام)**[3] دليل على تقدُّم تلك الصلاة للخطبة ، وقد بينه حديث أحمد **(فإن لم يجد الإمام خرج صلى ما بدا له)** أهـ.

وهذا الوارد في الحديثين هو المأثور عن الصحابة رضي الله عنهم كانوا إذا أتوا المسجد يوم الجمعة يصلون من حين يدخلون ما تيسر، فمنهم من يصلي ثماني ركعات ، ومنهم من يصلي عشر ركعات ، ومنهم من يصلي أقل من ذلك ولهذا كان جمهور الأئمة متفقين على انه ليس قبل الجمعة سنة مؤقتة بوقت ولا مقدرة بعدد، وهذا مذهب مالك والشافعي واكثر أصحابه وهو المشهور من مذهب الإمام احمد، يعني ليست للجمعة سنة قبلية ولا لها عدد معين.

(وذهبت طائفة من العلماء إلى أن لها سنة قبلية ، فمنهم من جعلها ركعتين ، ومنهم من جعلها أربعا تشبيها لها بسنة الظهر، والواقع انه لم ينقل أحد

1/ مسند الإمام أحمد 420/5.

2/ البخاري كتاب الجمعة باب الدهن للجمعة

3/ فتح الباري – (27/3)

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في بيته قبل أن يخرج إلى الخطبة)[1].وخلاصة القول أن الجمعة ليست لها سنة قبلية كسائر السنن والرواتب المتعلقة بالصلوات الخمس ، وإنما للمسلم أن يصلي ما شاء عملا بما جاء في الترغيب في الصلاة عند دخول المسجد وقبل صعود الخطيب المنبر وهما الحديثان اللذان صدرت بهما الكلام ، والله اعلم.

1/ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن – للعلامة محمد الأمين الشنقيطي _ (8/ 168) .

الفصل الثالث

خصائص يوم الجمعة

رأيت من تمام تعظيم صلاة الجمعة والاهتمام بها أن يعلم المسلم ما خص الله تعالى به يوم الجمعة من خصائص لا توجد في يوم غيره من أيام الأسبوع وممن تكلم في هذا الموضوع ابن القيم والسيوطي رحمهما الله تعالى والأخير منهما استوعب ما كتبه الأول ، لان ابن القيم ذكر نحوا من عشرين خصيصة وأما السيوطي فذكر مائة خصيصه ليوم الجمعة وما سأذكره هنا هو من كتاب (**نور اللمعة في خصائص يوم الجمعة)** للسيوطي بتحقيق طالب عواد،وسوف اقتصر على الخصائص التي ورد فيها حديث صحيح أو حسن لذاته أو حسن بشواهده بحسب ما ذكره المحقق ، وهذا من ناحية الدليل ، وناحية أخرى جعلتها ضابطا لاختيار الخصيصه وهي أن تكون من خصائص يوم الجمعة ، لأن السيوطي رحمه الله ذكر خصائص متعلقة بصلاة الجمعة وهذه قد مضى أكثرها في الآداب.

وقبل الشروع في تلك الخصائص انبه إلى أنني لم التزم بنقل كلام السيوطي بنصه من الكتاب المذكور بل هناك بعض الزيادات من كتب أخري كما لا يخلو من التقديم والتأخير، فاقول ومن الله أرجو العون والقبول:

الخصوصية الأولى: انه يوم عيد هذه الأمة :

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**إن هذا يوم عيد جعله الله تعالى للمسلمين ، فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل ، وان كان عنده طيب فليمس منه ، وعليكم بالسواك**)[1]، وللطبراني في الأوسط عن أبي هريرة مرفوعا (**معاشر المسلمين، إن هذا يوم جعله الله عيدا لكم فاغتسلوا وعليكم بالسواك**) والحديث حسن وبشواهده.

1/ أخرجه ابن ماجه .

ومعنى كون الجمعة عيدا لأن الله جعل للصوم عيدا وهو عيد الفطر ، وجعل للحج عيدا وهو عيد الأضحى، وكانت الجمعة عيدا أسبوعيا للصلاة أعظم أركان الإسلام فهي أولى بان يجعل الله لها عيدا ، وإنما كان العيد لها أسبوعيا لأنها تتكرر كل يوم ، فلئن كان الصائم يفرح بإتمام رمضان ففرح المصلي أولى ، ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل والتطييب احتفاء بهذا العيد والله اعلم.

الخصوصية الثانية : كراهة صوم يوم الجمعة منفردا :

لحديث البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:**(لا يصومن أحدكم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو بعده).**

واخرج البخاري عن جويرية أم المؤمنين رضي الله عنها (أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة ، فقال : **أصمت أمس؟** قالت : لا ، قال : **(وتريدين أن تصومي غدا ؟)** قالت لا،قال : **(فأفطري).**

قال النووي : الصحيح من مذهبنا وبه قطع الجمهور كراهة صوم يوم الجمعة منفردا ، وفي وجه أنه يكره إلا لمن لو صامه أضعفه من العبادة ، لحديث أحمد والترمذي والنسائي عن أبن مسعود**(إن النبي صلى الله عليه وسلم قلما كان يفطر يوم الجمعة).** وقيل أن صومه هذا كان موصولا بيوم الخميس.

والحكمة من كراهة صومه كما قال النووي : كره لأنه يوم شرع فيه عبادات كثيرة من الذكر والدعاء والقراءة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، فاستُحِبَّ فطرُه ليكون أعون على أداء هذه الوظائف بنشاط من غير ملل ولا سآمة وهو نظير الحاج بعرفات فإن الأولى أن يفطر لهذه الحكمة.

قال السيوطي رحمه الله تعالى : والمختار عندي أن الحكمة من كراهة صومه مخالفة اليهود فإنهم يصومون يوم عيدهم يفردونه بالصوم فنهي عن التشبه بهم كما خولفوا في صوم يوم عاشوراء بصيام يوم قبله أو بعده. أهـ

الخصوصية الثالثة : قراءة سورتي السجدة والإنسان في صبحها :

أخرج الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:**(كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة آلم تنزيل السجدة،وهل أتى على الإنسان)** وجاء عند الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه قال :**(يديم ذلك)** أي يقرأ بهاتين السورتين كل جمعة؛ قيل : الحكمة في قراءتهما الإشارة إلى ما فيهما من ذكر خلق آدم وأحوال يوم القيامة لأن ذلك يقع خلال يوم الجمعة.

وقال بعضهم الحكمة من ذلك هو أن يقرأ سورة فيها سجدة بمعني المقصود هو السجدة وليست سورة السجدة بعينها ويدل على ذلك ما أخرجه ابن عون أنهم كانوا يقرؤون في الصبح سورة فيها سجدة.

الخصوصية الرابعة : صبح يوم الجمعة افضل الصلوات عند الله تعالى:

عن أبي عبيده بن الجراح رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم **(ما من الصلوات صلاة أفضل من صلاة الفجر يوم الجمعة في جماعة ، وما أحسب من شهدها منكم إلا مغفوراً له)**[1] وعند البيهقي مرفوعاً **(أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ)**[2].

ولعل المراد– العلم عند الله – أن فجر الجمعة أفضل من سائر الصلوات في سائر الأيام عدا صلاة الجمعة ، وذلك لما تقدم من الوعيد الشديد في تركها وهي لا تصح إلا في الجماعة وغير ذلك من خصائصها وآدابها مما تقدم ذكره، وليس لصبح الجمعة شيء من تلك الآداب والخصائص فتكون هي أفضل صلاة بعد صلاة الجمعة وليس على الإطلاق.

1/ أخرجه البزار في مسنده (4/ 106) وقال: ولا نعلم روى هذا الكلام إلا أبو عبيدة بن الجراح بهذا الإسناد وأخرجه الطبراني في الكبير المعجم الكبير للطبراني (1/ 156).

2 الحديث إسناده حسن – انظر السلسلة الصحيحة (91/4) – للشيخ محمد ناصر الدين الألباني .

الخصوصية الخامسة : قراءة سورة الكهف في يوم الجمعة أو ليلتها :

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **(من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين)**[1].

وعند ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(من قرأ سورة الكهف يوم** الجمعة **سطع له نور من تحت قدمه إلى عنان السماء ويضئ له إلى يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين)**[2]

ولعل الحكمة من الحث على قراءة الكهف كل جمعة هو مناسبتها لما ورد من أن سورة الكهف تعصم قارئها من فتنة الدجال ، فعن أبي الجرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **(من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال)**[3] وفي رواية **(من آخر الكهف)** وفي مسلم أيضا **(فمن أدركه . يعني الدجال . فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف)**[4].

وأما قراءتها ليلة الجمعة فقد ورد في مسند الدارمي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال (من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أضاء له من النور فيما بينه وبين البيت العتيق)[5] هذا الأثر موقوف على أبي سعيد وهو صحيح، ولا يقال مثل هذا الكلام من الفضيلة لقارئ هذه السورة سواء قرأها في الجمعة أو في ليلتها .

الخصوصية السادسة : تقرأ في ليلة الجمعة في صلاتي العشاء سور مخصوصة :

أخرج البيهقي في سننه عن جابر بن سمره قال **(كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة : قل يا أيها الكافرون، وقل هو**

1/ أخرجه الحاكم والبيهقي – وإسناده صحيح.

2/ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب وقال :(رواه ابن مردويه بإسناد لا بأس به).

3/ مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي.

4/مسلم كتاب الفتن واشراط الساعة باب ذكر الدجال وصفته وما معه.

5/سنن الدارمي 546/2.

الله أحد ، وكان يقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة والمنافقون) والحديث صحيح بطرقه وشواهده ، ولعل في قراءة سورة الجمعة تذكير للناس بالاستعداد لصلاة الجمعة وتنبيه لهم باليوم الذي سيستقبلونه غدا ،والله اعلم.

الخصوصية السابعة: تحريم السفر يوم الجمعة قبل الصلاة :

قال بدر الدين بن جماعة رحمه الله تعالى :(يحرم على من لزمته الجمعة السفر بعد الزوال إلا أن يتمكن من أداء الجمعة في طريقه أو يتضرر بتخلفه عن الرفقة هذا مذهب الثلاثة غير الحنفية)[1] أهـ يعني أن مذهب المالكية والشافعية والحنابلة حرمة السفر بدخول وقت صلاة الجمعة غير الحنفية حيث إنهم ذهبوا إلى عدم كراهة السفر يوم الجمعة قبل الزوال فإنه في هذه الحالة لا يلزمه أن يشهد الجمعة ، لأنها تلزمه متي كان في البلد عند دخول الوقت وهو قد خرج قبل دخول الوقت .

وأورد السيوطي تحت عنوان (الخصوصية الرابعة والأربعون : تحريم السفر فيه قبل الصلاة) أثرا أخرجه ابن أبي شيبة عن حسان بن عطية قال (من سافر يوم الجمعة دعي عليه أن لا يصاحب ولا يعان على سفره)[2] .

وأخرج الدينوري في المجالسة عن سعيد بن المسيب أن رجلا أتاه يوم الجمعة يودعه لسفره فقال له: (لا تعجل حتى تصلي) فقال: أخاف أن يفوتني أصحابي فكان سعيد يسأل عنه حتى قدم قوم فأخبروه أن رجله انكسرت ، فقال سعيد إني كنت أظنه سيصيبه ذلك.

وأخرج الدينوري أيضا عن الاوزاعي رحمهما الله تعالى قال : كان عندنا صياد يخرج في الجمعة لا يمنعه أداء صلاة الجمعة من الخروج . أي إلى

1/ هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك – للعلامة بدر الدين ابن جماعة – (1/ 337

2/ إسناده صحيح .

الصيد . فخسف به وببغله فخرج الناس وقد ذهبت بغلته في الأرض فلم يبق منها إلا أذناها وذنبها .

الخصوصية الثامنة: في يوم الجمعة تكفير للآثام :

والمراد أن التكفير يحصل في يوم الجمعة والسبب ليس مجرد اليوم وإنما أداء صلاة الجمعة فيه ، فلما كانت صلاة الجمعة في يوم الجمعة كفارة للآثام كانت هذه الخصوصية لليوم ، والدليل على ذلك ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما لم تغش الكبائر)** [1]، ورواه مسلم بلفظ **(الصلوات الخمس و الجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنب الكبائر)**[2] وفي لفظ **(كفارة لما بينهن)** وهذا الحديث ظاهر في فضيلة صلاة الجمعة على الصلوات الخمس ، ويقول الشارح في شرح صحيح مسلم **(ما بين المجمعتين مكفر بها والصلوات الخمس زائدة أو العكس)** وأما قوله في الكبائر **(ما لم تُغْش الكبائر)** لان الكبيرة لا يكفرها إلا التوبة النصوح أو فضل الله تعالى عند أهل السنة والجماعة.

الخصوصية التاسعة : من مات في يوم الجمعة أوفي ليلتها وقي فتنة القبر:

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(ما من مسلم يموت ليلة الجمعة أو يوم الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر)**[3] وفي لفظ **(إلا برئ من فتنة القبر)** وفي لفظ**(إلا وقي الفتان).**

قال الحكيم الترمذي رحمه الله تعالى : (وحكمته انه انكشف الغطاء عما له عند الله تعالى لان جهنم لا تسجر في هذا اليوم ، وتغلق فيه أبوابها ، ولا

1/ رواه ابن ماجة بإسناد صحيح .

2/ رواه مسلم

3/ اخرجه الترمذي وحسنه والبيهقي وغيرهما.

يعمل فيه سلطانها ما يعمل في سائر الأيام فإذا قبض الله فيه عبدا كان دليلا لسعادته وحسن مآبه ، وانه لم يقبض في هذا اليوم العظيم إلا من كتب له السعادة عنده فلذلك يقيه فتنة القبر لان سببها انما هو تمييز المنافق من المؤمن) أهـ .

قلت : وينبغي أن لا يغيب عن بالك أيها المسلم أن هذا الحديث إنما ينطبق على من مات مسلما كما نص عليه؛ لأن البعض يسأل عمن يموت وهو ظاهر الكفر، فيظن أن الحديث يشمله ، وكذلك يسأل البعض عمن مات وهو لا يصلى هل يشمله الحديث جوابه إن كان لا يجحد بوجوبها فهو يشمله لان المالكية والحنفية والشافعية ذهبوا إلى انه لا يكفر بترك الصلاة إلا أن يجحد بوجوبها ، فيكون بذلك من أصحاب الكبائر وهو داخل تحت المشيئة والله أعلم.

الخصوصية العاشرة : يوم الجمعة سيد الأيام :

روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة ، فيه خُلِقَ آدم وفيه أُدخِل الجنة وفيه أُخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة)**[1] وأخرجه الحاكم بلفظ **(سيد الأيام يوما الجمعة)**2 الخ وفي رواية أبي داود زيادة : **(وفيه تيب عليه ، وفيه مات وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا الجن والأنس)**[3] والحديث رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وفي رواية عن أبى لبابة بن عبد المنذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(إن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله من يوم**

1/صحيح مسلم .

2/ مستدرك الحاكم على الصحيحين .

3/ سنن أبي داود وسنن الترمذي .

عيد الأضحى ، ويوم الفطر، وفيه خمس خلال فيه خُلِقَ آدم ، وفيه أُهبِطَ ، وفيه مات، وفيه ساعة لا يسال الله فيها العبد شيئا إلا أعطاه مالم يسال حراما، وفيه تقوم الساعة ، ما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة)[1].

وحول الحديث الأول الذي فيه إخبار بأن آدم عليه السلام أُهبِطَ من الجنة يقول أبو بكر بن العربي رحمه الله تعالى : (الجميع . أي مما ذكر في الحديث . يعد من فضائل الجمعة ، وخروج آدم من الجنة هو سبب وجود الذرية والنسل وكذلك سبب وجود الأنبياء والمرسلين والأولياء والصالحين ، ولم يُخرَجْ منها طرداً، بل خرج لقضاء أوطاره ثم يعود إليها، وقيام الساعة سبب تعجيل جزاء النبيين والصديقين)[2] أهـ

قلت : كلام ابن العربي رحمه الله فيه رد على من ظن أن هذه الأشياء المذكورة في الحديث مما وقع أو سيقع في يوم الجمعة إنما هي عبارة عن وعيد وتذكير ولا تعد من الفضائل التي انفرد بها يوم الجمعة، والله اعلم.

الخصوصية الحادية عشرة : يوم الجمعة يسمي عند الملائكة بيوم المزيد :

عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال : **(أتى جبريل بمرآة بيضاء فيها نكته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه؟ قال هذه الجمعة فُضِّلتَ بها أنت وأمتُك فإنَّ الناس لكم فيها تبع ، اليهود والنصارى ، ولكم فيها خير، وفيها ساعة لا يوافقها مؤمن يدعوا الله بخير إلا استجيب له ، وهو عندنا يوم المزيد)** قال النبي صلى الله عليه وسلم : يا جبريل وما يوم المزيد ؟ قال **(إن ربك اتخذ في الفردوس وادياً أفيحاً فيه كثب مسك ، فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله فيه ناسا من الملائكة وحوله منابر نور عليها مقاعد النبيين وحف تلك المنابر بمنابر**

1/ أخرجه البيهقي في الشعب وابن ماجة وغيرهما واسناده حسن

2/ دليل الفالحين شرح رياض الصالحين – لابن علان الشافعي -(6/ 617) بتصرف .

من ذهب مكللة بالياقوت، والزبرجد عليها الشهداء والصديقون ، فجلسوا من ورائهم على تلك الكثب، فيقول الله: أنا ربكم قد صدقتم وعدي، فسلوني أعطيكم، فيقولون:ربنا نسألك رضوانك، فيقول قد رضيت عنكم ولكم ما تمنيتم ولدي مزيد) قال جبريل **(فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطيهم فيه ربهم من الخير)**[1].

وعن أبى هريرة رضي الله عنه إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:**(إن أهل الجنة إذا دخلوها نزلوا بفضل أعمالهم ، فيؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من أيام الدنيا فيزورون فيُرِزُ الله لهم عرشه ويتبَّدى لهم في روضةٍ من رياض الجنة وتوضع لهم منابر من نور ، ومنابر من لؤلؤ ، ومنابر من ياقوت ، ومنابر من ذهب ومنابر من فضه، ويجلس أدناهم– وما فيهم أدني – على كثبان المسك والكافور ، وما يرون أن أصحاب الكراسي بأفضل منهم مجلسا)**[2].

الخصوصية الثانية عشرة : يوم الجمعة هو اليوم الذي أدخره الله لهذه الأمة :

عن أبى هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **(نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذي فرض الله عليهم ، فاختلفوا فيه فهدانا الله ، فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غدا)**[3]

قال ابن حجر رحمه الله تعالى : (نحن الآخرون السابقون) أي الآخرون زماناً الأولون منزلة ، والمراد أن هذه الأمة وان تأخر وجودها في الدنيا عن الأمم الماضية فهي سابقة لهم في الآخرة بأنهم أول من يحشر وأول من

1/ رواه الشافعي والبزار وأبو نعيم وأبو يعلى وهو حسن بطرقه وشواهده .

2/ رواه الترمذي وابن ماجة وإسناده ضعيف ولبعض فقراته شواهد في الصحيح .

3/ رواه الشيخان .

يحاسب وأول من يقضي بينهم وأول من يدخل الجنة)[1] وفي حديث حذيفة عند مسلم **(نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق)**[2].وقوله :**(ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم)** المراد باليوم يوم الجمعة ، وبفرضه فُرِض تعظيمه .

وقال ابن بطال رحمه الله تعالى : (ليس المراد يوم الجمعة فرض عليهم بعينه فتركوه لأنه لا يجوز لأحد أن يترك ما فرض الله عليه وهو مؤمن، وإنما يدل . والله اعلم . على أنه فُرِضَ عليهم يوم من الأسبوع وتُرِك إلى اختيارهم ليقوموا فيه شريعتهم ، فاختلفوا في أي الأيام هو ولم يهتدوا إلى يوم الجمعة) ومال عياض رحمه الله تعالى إلى هذا القول واستدل بأنه لو فرض عليهم بعينه لقيل : فخالفوا بدل فاختلفوا).

وقال النووي (يمكن أن يكونوا امروا به صريحا فاختلفوا هل يلزم تعيينه أم يسوغ لهم إبداله بيوم آخر ، فاجتهدوا في ذلك فأخطأوا).

قلت : كلام هؤلاء الأعلام راجع إلى كلام الفريقين من اليهود والنصارى في اختلافهم في الثبات على يوم الجمعة ومعرفة قدره من الإعظام والإجلال وقد أيد ابن حجر ما ذهب إليه النووي ، ولكن ليس هناك مجال لذكر ما عضد به كلام النووي رحمة الله على الجميع.

وأما معنى قوله صلى الله عليه وسلم **(فهدانا الله له)** ففيه احتمالات أن تكون تلك الهداية عن طريق الوحي ويحتمل أن تكون عن طريق الاجتهاد ، وكلاهما جائز بالنظر إلى ما حصل من الأنصار في المدينة قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم . فقد روي ابن خزيمة في صحيحه وغيره عن كعب بن مالك قال (كان أول من صلى بنا الجمعة قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة سعد بن زرارة).

1/ (الفتح 5.6/3

2/ صحيح مسلم .

وفي رواية عن ابن سيرين رحمه الله تعالى أنه قال: (جمع أهل المدينة قبل أن يقدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقبل أن تنزل الجمعة ، فقالت الأنصار : إن لليهود يوما يجتمعون فيه كل سبعة أيام ، وللنصارى كذلك، فهلم لنجعل يوما نجتمع فيه فنذكر الله تعالى ونصلى ونشكره، فجعلوه يوم العروبة ، واجتمعوا إلى أسعد بن زراره فصلى بهم يومئذ، وأنزل الله بعد ذلك (إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة)[1]

وكما رأيت أخي القارئ فهذا الأثر فيه دلالة على أن الهداية إلى تعظيم يوم الجمعة حصل بالاجتهاد أولاً ثم بالوحي ثانيا ، وجاء في صحيح مسلم عن أبى هريرة رضي الله عنه وحذيفة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(**أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا ، فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الأحد فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة**)[2].

الخصوصية الثالثة عشرة : يوم الجمعة فيه ساعة الإجابة :

عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال (**فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه**)[3] وأشار بيده يُقلِّلها، ، وفي رواية (**إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسال الله تعالى فيها خيرا إلا أعطاه إياه ، هي ساعة خفية)**[4] وعن أبى سلمة قال : سالت أبا سعيد الخدرى عن ساعة الجمعة فقال: سالت النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال (**قد أُعلمِتُها ثم أُنسيتُها كما أنسيت ليلة القدر)**[5].

1/ هذا الأثر رواه عبد الرازق بإسناد صحيح . (فتح الباري 6/3).

2/ صحيح مسلم

3/ رواه الشيخان.

4/ رواه مسلم .

5 أخرجه أبن خزيمة والحاكم وصححه ووافقه الذهبي.

من هذه الأحاديث يثبت لنا شيئان :

الأول : أن يوم الجمعة فيه ساعة يستجيبُ الله فيها لمن سأل خيراً من الدنيا والآخرة وتلك الإجابة يسيرة على الله تعالى.

الثاني : أن ساعة الإجابة أُخفيتْ عنا كما أُخفِيَتْ ليلةُ القدر ، وذلك من باب الحث على العمل الصالح طوال اليوم طلباً لساعة الجمعة ، وطوال العشر الأواخر طلباً لليلة القدر.

بقي لنا أن نسأل هل ساعة الإجابة في يوم الجمعة معلومة أم لا،للعلماء في ذلك أقوال كثيرة وأشهرها قولان :

القول الأول: ساعة الجمعة هي ما بين صعود الخطيب المنبر والي أن ينتهي من الصلاة:

وإلي هذا القول ذهب أبو موسى الاشعرى وابن عمر رضي الله عنهما والشعبي وابن عباس وبه قال أيضا أبو بكر ابن العربي والبيهقي بل قال النووي هو الصحيح بل الصواب. ودليلهم ما رواه مسلم في صحيحه عن أبى موسى الاشعرى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة).

القول الثاني : ساعة الجمعة هي آخر ساعة من النهار وغروب الشمس:

وهذا قول ابن سلام وأبى هريرة وعدد من الصحابة ، واليه مال ابن عبد البر ورجحه كثير من الأئمة كأحمد وإسحاق والطرطوشى من المالكية ، ودليلهم على ذلك ما رواه أصحاب السنن عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم**(خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة ، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى إلا أعطاه إياه)** .

فقال كعب الأحبار: ذلك في كل سنة يوم ، فقلت بل في كل جمعة ، فقرأ كعب التوراة فقال : صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو هريرة ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته فقال: قد علمت أي ساعة هي ؟ آخر

ساعة في يوم الجمعة فقلت : كيف وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي**) وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال (**ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة قلت بلى ، قال هو ذاك**).

وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح إلى أبى سلمة بن عبد الرحمن أن ناسا من الصحابة اجتمعوا فتذاكروا ساعة الجمعة ثم افترقوا فلم يختلفوا أنها أخر ساعة من يوم الجمعة .

إشكال وجوابه : أما الإشكال فهو قوله في الحديث :**(وهو قائم يصلى يسأل الله)** وجه الإشكال أن القولين اللذين مال إليهما الصحابة والائمة ليس فيهما وقت صلاة لأن وقت الخطبة يقتضي الإنصات ووقت آخر العصر ليس هو وقت صلاة.

وأما الجواب : يقول ابن حجر (وقد أجيب عن هذا الإشكال بحمل الصلاة على الدعاء أو على الانتظار ، ويحمل القيام على الملازمة والمواظبة ، ويدل على صحة هذا المعنى أن حال السجود أقرب إلى الإجابة ولم يذكره فدل ذلك على أن القيام هنا المواظبة كما في قوله تعالى **(مِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا)**[1] أهـ والقيام هو السعي الجاد في طلب الشيء .

الخصوصية الرابعة عشرة : الإكثار من الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم :

وقد وردت أحاديث كثيرة في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فمن ذلك : عن أوس بن أوس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(إنَّ من افضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خُلِقَ آدم ،**

1/ الآية (75) من سورة آل عمران.

وفيه قُبِضَ ، وفيه النفخة، وفيه الصعقة فأكثروا من الصلاة عليَّ فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي)[1].

عن أبي إمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه **وسلم : (أكثروا من الصلاة علي في كل يوم جمعة فمن كان أكثركم علي صلاة كان أقربكم مني منزلة)**[2].وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **(أكثروا من الصلاة علي في يوم الجمعة وليلة الجمعة، فمن فعل ذلك كنت له شهيدا أو شفيعا له يوم القيامة)**[3].

قال السخاوي في القول البديع : (عن أيوب السختياني قال : بلغني– والله اعلم – أن ملكا موكل بكل من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم حتى بيلغه النبي صلى الله عليه وسلم ، رواه إسماعيل القاضي بسند صحيح ومثله لا يقال بالرأي فله حكم الرفع).**وقال الشافعي رضي الله عنه:(أحب كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل حال، وأنا في يوم الجمعة وليلتها أشد استحباباً).**

ثم قال السخاوى رحمه الله (فإذا عرفت هذا فاكثر من الصلاة على النبي المختار ، والهج بذكرها في العشى والأبكار ، وخص يوم الجمعة فيها بمزيد من الأذكار ، لتلبس من ضيائها أصفى شعار، وتنال بها العز والافتخار ، صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم القرار) أهـ .

الخصوصية الخامسة عشرة : عيادة المريض وشهود الجنازة وشهود النكاح والعتق يوم الجمعة مما يوجب دخول الجنة:

عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :**(من صلى الجمعة، وصام يومه وعاد مريضا وشهد جنازة وشهد نكاحا وجبت له الجنة**

1/ رواه أبوداود وأبن ماجة والحاكم وصححه ووافقه الذهبي.

2/ رواه البيهقي وإسناده صحيح.

3/ رواه البيهقي بإسناد حسن .

)[1].وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(من أصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا، وشهد جنازة وشهد نكاحا وتصدق بصدقه فقد أوجب الجنة)**[2]

الخصوصية السادسة عشرة : انتظار العصر بعدها يعدل عمرة:

وعن سهل بن سعد الساعدى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن لكم في كل جمعة حجة وعمرة ، فالحجة الهجيرة إلى الجمعة ، والعمرة انتظار العصر بعد الجمعة) [3]

الخصوصية السابعة عشرة: وقفة عرفة يوم الجمعة أفضل من غيره :

قال السيوطي: من خمسة أوجه فيما ذكره القاضي بدر الدين ابن جماعة :

أحدها : موافقة النبي صلى الله عليه وسلم فان وقفته كانت وقفة يوم الجماعة وإنما يختار له الأفضل.

الثاني : أن يوم الجمعة فيه ساعة إجابة ، **قلت:** يعنى توافقه ساعة الإجابة يوم الجمعة مع دعاء عرفة وهو اقرب إلى الإجابة وهذا فيه تقويه لاستجابة دعاء الحجاج.

الثالث : أن الأعمال تشرف بشرف الأزمنة كما تشرف بشرف الأمكنة ويوم الجمعة افضل أيام الأسبوع فوجب أن يكون العمل فيه افضل .

الرابع : (أن في الحديث افضل الأيام يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة وهو افضل من سبعين حجة في غير يوم الجمعة)[4]. **قلت** ولم يعلق عليه السيوطي ولم اره في شئ من كتب أهل العلم ممن تحدثوا في فضائل الحج ولو كان ثابتا لكان مع غيره من فضائل الحج فالله اعلم.

1/ قال محققه : رواه الطبراني في الأوسط رقم 2369) وللحديث شواهد في الصحيح

2/ قال محققه (رواه البيهقي في الشعب رقم (3864) وفي إسناده ضعف وله شواهد لجميع فقراته)

3/ رواه البيهقي في الشعب . قال المحقق (ورجال إسناده ثقات).

4/ رواه رزين عن طلحة بن عبيد الله قال في تحفة الأحوذي حديث مرسل ولم أقف على إسناده.

الخامس : إذا كان يوم عرفه يوم الجمعة غفر الله لجميع أهل الموقف قيل له : قد جاء أن الله يغفر لجميع أهل الموقف مطلقا فما وجه تخصيص ذلك بيوم الجمعة في الحديث ، فأجاب بأن الله يحتمل أن يغفر لهم بغير واسطة ، وفي غيره بحب قومٍ لقوم .

الباب الثاني

بيان الأحكام المتعلقة بخطبة الجمعة وصفات الخطيب الناجح

الفصل الأول : تعريف الخطبة وبيان أحكامها وأهميتها :

المبحث الأول: تعريف الخطبة لغة واصطلاحاً وبيان أجزائها .

المبحث الثاني : حكم الخطبة وأهميتها في الشرع المطهر.

الفصل الثاني :شروط خطبة الجمعة وأركانها وآدابها .

المبحث الأول : شروط الخطبة .

المبحث الثاني : أركان الخطبة .

المبحث الثالث : آداب الخطبة والخطيب .

الفصل الثالث : صفات الخطيب الناجح .

الفصل الرابع : كيف تعد خطبة ناجحة مؤثرة .

المبحث الأول : ضرورة إعداد الخطبة وكتابتها .

المبحث الثاني : نموذج للخطبة المؤثرة: وموضوعها التحذير من الحسد بيان علاجه .

الفصل الأول

تعريف خطبة الجمعة وبيان أحكامها وأهميتها

المبحث الأول: تعريف الخطبة لغة واصطلاحاً وبيان أجزائها.

المبحث الثاني : حكم خطبة الجمعة وأهميتها في الشرع المطهر .

هذا الفصل يدور حول نقاط هامة يمكن إجمالها في مبحثين وذلك لأن كل من يتصدى للخطابة لابد أن يكون قد أحاط علما بتعريف الخطبة و أجزائها ومكوناتها ؛ وهذا هو موضوع المبحث الأول.

وأما المبحث الثاني فهو بيان الحكم الشرعي للخطبة والعناية التي أولاها الشرع لخطبة الجمعة على وجه الخصوص؛ حيث جعلها شرطاً لصحة صلاة الجمعة وحذر من مغبة عدم الإنصات لها وغير ذلك مما يدل على منزلتها في الدين وأهميتها في حياة المسلمين[1].

المبحث الأول

تعريف الخطبة لغةً واصطلاحاً وبيان أجزائها

1/ الخطبة لغة :قال ابن منظور: هي الكلام المنثور المسجع والخطبة مثل الرسالة التي لها أول وآخر.

2/ الخطبة اصطلاحا: هي فن مخاطبة الجماهير بطريقة إلقائية تشتمل على الإقناع والاستمالة.

وقيل :(هي ملكة تعين صاحبها على إقناع المخاطبين في أمر يدعي أنه غرض صحيح).

والتعريفان متقاربان.

سنشرح التعريف الأول، وهو يشتمل على العناصر الآتية:

أ. **أن يكون الحديث مخاطبة لجمهور الناس:** فإذا كان الشخص يتحدث إلى فرد أو اثنين فإنه عادةً لا يحتاج إلى لهجة خطابية ويكفيه أن يشرح المعنى أو الفكرة التي يريدها بصوت هادئ وهذا ليس بخطبة.

1/ وليعلم المطلع على هذه الصفحات منهجي في البحث أقول: لقد حرصت على قول الحنابلة فيما يتعلق بالمسائل الفقهية كشرط الخطبة وأركانها ، وأعتمد في ذلك على المراجع المعتبرة عندهم ككتاب:المعتمد في فقه الإمام أحمد ، وكتاب كشاف القناع للبهوتي .وأما فيما يتعلق بالآداب فقد ذكرت قول الجمهور ونقلت كثيراً من المجموع للإمام النووي ، وأما صفات الخطيب الناجح فالمرجع فيها كتب التفسير وكلام بعض المعاصرين ممن لهم باع في الخطابة والدعوة إلى الله تعالى،كما حرصت على تخريج الأحاديث وبيان مصادرها قدر الاستطاعة ، والحمد لله تعالى .

ب. **أن يكون الحديث بطريقة إلقائية:** وهذا يعني الجهر بالصوت وتكييفه باختلاف نبراته ومحاولة تجسيم المعاني التي تتضمنها الخطبة، يظهره الخطيب من انفعالاته أثناء كلامه ، لكي يثير السامع ويوجه عواطفه نحو الخطيب ، ويجعله أكثر استجابة له.

ج. **أن يكون الحديث مقنعا:** بحيث يشتمل على أدلة وبراهين تثبت صحة الفكرة التي يدعو لها الخطيب، فإذا خلت الخطبة من هذه الأدلة فإنها لا تؤدي الغرض المطلوب بل تكون مجرد إبداء رأي؛ والخطيب الناجح هو الذي يشرح الأدلة التي يسوقها شرحا وافيا؛ يكثر فيه من المترادفات، ويعيد بعض الجمل ويلح على تركيز معان خاصة ويضرب الأمثلة التي توضح
الفكرة وتثبتها في الأذهان.

د. **أن يتوفر في الخطبة عنصر الاستمالة:** وهذا يعني توجيه عواطف السامعين واستجابتهم للرأي الذي تدعو إليه الخطبة ، لأن كل سامع قد يقتنع بفكرة ما ولكن لا يعنيه أن ينفذها، ولهذا كان هذا العنصر من أهم عناصر الخطبة ، لأنه هو الذي يحقق الغرض المطلوب منها.

فمن الخطباء من يمتلك الأدلة المقنعة ولكنه يفتقد عنصر الاستمالة، فتضيع خطبته ولا تؤتي ثمارها، ومنهم من لا يملك الحجة والإقناع ولكنه يلهب المشاعر ويثير العواطف فيتحمس الجمهور لفكرته ويستجيبون له ويعملون على تنفيذ مقولته.

3/ أجزاء الخطبة: تتكون الخطبة من ثلاثة أجزاء: **المقدمة وصلب الموضوع والخاتمة واليك بيانها باختصار:**

أولا المقدمة:

هي فاتحة الكلام وبدايته، والغرض منها تنبيه السامعين إلى موضوع الخطبة، وترغيبهم في الاستماع إليه وتهيئة أذهانهم إلى الاقتناع به واستجلاب خواطرهم وجمع قلوبهم للخطيب وما يريده منهم ، و عليها يتوقف قدر كبير من نجاح الخطيب ، لأنها أول ما يطرق أسماع الجمهور،ويجب أن يُراعى فيها شيئان:

أ/ أن تكون ذات صلة وطيدة بالموضوع، وممهدة له ومهيئة للآذان للاستماع، قال ابن المقفَّع (وليكن في صدر كلامك دليل على حاجتك).

ب/ أن تكون مناسبة في طولها وقصرها لمجموع الخطبة: والملاحظ في هذا المقام أن بعض الخطباء يطيل المقدمة إطالة قد تستوعب نصف الخطبة وهذا يؤدي إلى إملال المستمعين، ونوع آخر من الخطباء يدخل في الموضوع دون مقدمة ، وكلا الأمرين ليس بحسن ، والمطلوب هو الاعتدال.

ثانياً: صلب الموضوع:

وهو الجزء الأساس من الخطبة، يبين فيه الخطيب ما يود قوله للسامعين، ولابد لسلامة عرض الموضوع من مراعاة الأمور الآتية:

1. **وحدة الموضوع:** لابد لسلامة الخطبة وضمان إفادة المستمعين أن يدور الكلام حول موضوع واحد ولا يشتت أذهانهم بكثرة الموضوعات ، ولكن لا بأس أن ينتهي من موضوعه في الخطبة الأولى ثم يتناول موعظةً أو تذكيراً بشيء آخر في الخطبة الثانية، ولا يتجاوز أكثر من ذلك في الخطبة الواحدة.
2. **ترتيب الأفكار وتسلسلها:** بحيث لا ينتهي من فكرة إلا وقد أعطاها حقها من الاستدلال والإقناع سواء كان الاستدلال لها بالنقل . أي الكتاب والسنة . أو بالعقل، ولا يقفز إلى فكرة أخرى ثم يعود إلى الأولى مرة أخرى، فإن ذلك يربك السامع ويشوِّش عليه، ومثال لذلك: لا يصح

أن يبدأ بشرح الشكر لغة ثم يشرحه شرعا ثم يعود إلى معناه في اللغة.

3. **التوازن بين الأفكار:** فلا يشبع فكرة ويطيل فيها على حساب الأفكار الأخرى، ومما يلاحظ عند بعض الخطباء عدم التوازن في ذلك فتراه في أول الخطبة يشبع فكرةً ويطيل فيها، ويحشد الأدلة ثم إذا أحس بالتعب والإطالة على السامعين سرد بقية الأفكار سرداً دون أدلة ولا إقناع رغم أهميتها بل قد تكون أهم مما سبق من أفكار.

ثالثا: الخاتمة:

لاشك أن خاتمة الخطبة تأتى موجزةً قصيرة بالنسبة للخطبة ذاتها ، ولكنها بالرغم من ذلك لا تقل تأثيراً عن الخطبة فإن الخاتمة تلخيص لما سبق في الخطبة وهي الفرصة الأخيرة لاجتذاب السامعين وآخر ما يتردد صداه في أذهانهم، فلا بد أن يحسن الخطيب فيها غاية الإحسان، وغالباً ما تكون الخاتمة في نهاية الخطبة الثانية.

ولهذا من أهم ما يجب أن يراعى في خاتمة الخطبة : أن يذكِّر السامعين ما هو المطلوب منهم حيال الموضوع الذي طرحه،وذلك لأنهم قد سمعوا في الخطبة الأولى عرض موضوع بأدلته العقلية والنقلية فاقتنعوا بأهميته وهم ينتظرون من الخطيب أن يبين لهم ما يجب عليهم تجاهه، وعلى سبيل المثال: إن كان الموضوع حول سنة مهجورة حثهم في الخاتمة على إحيائها و بين أجر من يحييها.

المبحث الثاني

حكم خطبة الجمعة وأهميتها في الشرع

أولا: حكم خطبة الجمعة:

ذهب جمهور العلماء إلى أن خطبة الجمعة شرط في صحة صلاة الجمعة وبدونها لا تصح الصلاة، وممن قال بذلك الأئمة الأربعة والنخعي وقتادة والثوري وغيرهم واستدلوا على ذلك بالأدلة الآتية:

1. قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ)** قال ابن قدامه: (الذكر هو خطبة الجمعة).

وفي حديث الموطأ (فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر)[1]. ولاشك أن الإمام إذا خرج ابتدأ بالخطبة فكانت الخطبة هي الذكر ، وفي نص الحديث تفسير للفظ الذكر في هذه الآية.

2. وعن مالك بن الحويرث رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم قال: **(صلوا كما رأيتموني أصلي)**[2] قال النووي في وجه الاستدلال به: (وثبتت صلاته صلى الله عليه وسلم بعد خطبتين).

3. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال **((كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة خطبتين ويجلس بينهما))**[3]. قال النووي ((ولأن السلف قالوا: إنما قصرت الجمعة لأجل الخطبة))، يعني أصبحت الجمعة ركعتين بدلاً عن أربع ركعات لأجل الخطبة.

هذا حكم خطبة الجمعة من حيث إقامتها كل يوم جمعة باعتبارها شعيرة من شعائر الإسلام وشرط من شروط صحة صلاة الجمعة، وأما حكم حضورها،

1/ **الموطأ** – للإمام مالك بن أنس ـ **(101/1)**

2 / رواه**البخاري كتاب الأذان باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة ...**

3/ **سنن أبي داود 286/1.**

وحكم العدد الذي به تصِحُّ الخطبة والجمعة، فذلك محله كتب الفقه وقد تناولناه بشيء من التفصيل في الباب الأول، والله أعلم .

ثانياً: أهمية خطبة الجمعة:

تظهر أهمية خطبة الجمعة وضرورتها في حياة المسلم- خطيباً كان أو مأموماً . من خلال النصوص الآتية:

1. **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ)** [1] **قال القرطبي في تفسير قوله تعالى : (فاسعوا)** خطاب للمكلفين بإجماع، ويخرج منه المرضى والزمنى والعبيد بالدليل، روي أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :**(من كان يؤمن بالله واليوم الآخِر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا مريضا أو مسافراً أو امرأة أو صبيا أو مملوكا فمن استغني بلهو أو تجارة استغنى الله عنه والله غني حميد))**[2].

ويؤخذ من الآية و الحديث أن الله تعالى أوجب على المسلم الذي ليس له عذر يمنعه من حضور الجمعة أن يسعى للجمعة عند النداء أي الأذان ، وسعيه هذا للصلاة وللخطبة وإلا لما قال تعالى: **(فَاسْعَوْا)** ومن هنا يتبين وجوب السعي للخطبة قبل البدء بها.

2. عن أوس بن أوس الثقفي قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول:**((من غسل واغتسل وبكر وابتكر ومشي ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوةٍ عمل سنةٍ أجر صيامها وقيامها))**[3].

---

1 / سورة الجمعة آية (9).

2 / الحديث أخرجه الدارقطني.

3 رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وحسَّنه ، والحاكم وصححه.

في هذه الإرشادات النبوية دلالة واضحة على أن المسلم الحريص على الازدياد من الأجر يسارع للجمعة ومسارعته هذه لأجل الصلاة أولا ولأجل استماع الخطبة ثانيا، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام :**(فاستمع ولم يَلْغُ)**.

إذن لو فعل جميع هذه الإرشادات الواردة في الحديث ولكنه لم يستمع إلى الخطبة فلن يحصل على هذا الأجر العظيم الوارد في الحديث.

3. عن أبى هريرة رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم قال:**(إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والأمام يخطب فقد لغوت)**[1].

قال ابن حجر:(اتفقت أقوال المفسرين على أن اللغو ما لا يحسن من الكلام، ومعني قوله هنا **(لغوت)** لاجمعة له كاملة للإجماع على إسقاط الفرض)، أي فرض الجمعة يسقط عنه ولكن

قوله لصاحبه أنصت يحرمه من الأجر.

واستدل جمهور العلماء بهذا الحديث على وجوب الاستماع إلى الخطبة، وهذا يعني أن خطبة الجمعة لها شأن عظيم في الشرع.

ويؤخذ من هذا الحديث والذي قبله أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أولى خطبة الجمعة عنايةً فائقة فرغّب في التبكير إليها والإنصات لها وبين ما في ذلك من الأجر العظيم ، وأيضا حذر ورهَّب من التهاون في الاستماع إليها، ومن هنا كان على المسلم أن يهتم بخطبة الجمعة اهتماما بالغا ويحرص على حضورها من أولها والاستماع إليها كما أرشد إلى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، وقد سبق الكلام بشيء من التفصيل حول موضوع أهمية الخطبة في الباب الأول عند الحديث عن آداب حضور الجمعة .

1 رواه أصحاب الكتب الستة.

الفصل الثاني
شروط خطبة الجمعة وأركانها وآدابها

المبحث الأول : شروط خطبة الجمعة .

المبحث الثاني : أركان خطبة الجمعة .

المبحث الثالث : آداب خطبة الجمعة والخطيب .

لقد وضع الفقهاء شروطاً لصحة الخطبة وأركاناً لابد منها لتكون الخطبة موافقة لما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما ذكروا للخطبة آداباً ينبغي للخطيب أن يلتزم بها حتى تأتى خطبته على أكمل وجه.

تلك مباحث ثلاثة لابد للخطيب من أن يحيط بها علماً حتى تكون خطبته صحيحة موافقة للشرع واليك بيانها بإيجاز:

المبحث الأول

شروط خطبة الجمعة

يشترط لصحة الخطبتين ستة شروط بدونها لا تصح، وهى:

1) **دخول الوقت:**

فلا تصح واحدة منهما قبل الوقت، وذلك لأنهما بدل من الركعتين في صلاة الظهر في الأيام الأُخر، ودليل ذلك قول عائشة رضي الله عنها ((**إنما أُقرَّت الجمعة ركعتين من أجل الخطبة**))[1].

2) **النية :**

وذلك لأنها عبادة ولابد لكل عبادة من نية ودليل ذلك قول النبي صلي الله عليه وسلم: ((**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امريءٍ ما نوى**)[2].

3) **وقوعها في الحضر :**

وهذا لأن الجمعة إنما هي واجبة على الحاضر دون المسافر ولهذا قال في المعتمد ((**فلو كان بسفينة أربعون رجلاً من أهل وجوبها مسافرين من قرية واحدة فلما قربوا من قريتهم في وقت صلاة الجمعة خطبهم أحدهم ولم**

1/ كشاف القناع للبهوتي ج2ص33.

2/ متفق عليه.

يصلوا إلى القرية حتى فرغ من الخطبتين، استأنفهما لوقوعهما في السفر))[1]، أي وهم قد صاروا في الحضر فوجبت الإعادة.

4) أن يحضر الخطبتين أربعون رجلاً ممن تجب عليهم الجمعة:

وهم الذين يستوطنون القرية ولا يرحلون عنها صيفاً ولا شتاءً ، ولا بد للخطيب أن يرفع صوته لإسماعهم إذ ليس المقصود حضورهم فحسب بل الحضور والاستماع ، ودليل ذلك ما رواه أبو داود عن كعب بن مالك قال **(أول من صلى بنا الجمعة أسعد بن زراره وكنا أربعين)**[2].

قال في الكشاف : وقال أحمد :(بعث النبي صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير إلى أهل المدينة ، فلما كان يوم الجمعة جمَّع بهم وكانوا أربعين وكانت أول جمعة جمُّعتْ بالمدينة)[3].

5) أن يكون الخطيب ممن تصح إقامته:

ودليل ذلك ما تقدم عن عائشة من كون الخطبتين بدلاً عن الركعتين، ومعلوم أن إمامة الصلاة لها شروط لابد من توافرها، فهكذا يجب توافر تلك الشروط في الخطبتين.

ومن أهم شروط صحة الإمامة ما يأتي: الإسلام ، الذكورة المحققة ، البلوغ ، العقل، الطهارة من الحدث والخبث، إحسان القراءة، القدرة على الإتيان بأركان الصلاة، ويُزادُ في صلاة الجمعة الحرية، إذ لا تصح إمامة العبد لأنه ليس من أهل الجمعة أي لا تجب عليه.

6) أن تكون الخطبة باللغة العربية:

فلا تصح بغير العربية عند القدرة عليها كقراءة القرآن سواءا بسواء.

1/المعتمد في فقه الإمام أحمد . تأليف علي عبد الحميد ومحمد وهب ((1/ 206)) .

2/ سنن ابي داود 280/1 (بلفظ (أول من جَمع بنا)

3/ كشاف القناع /البهوتي 30/2.

المبحث الثاني

أركان خطبة الجمعة

الأول : قول الخطيب ((الحمد لله)) لحديث (كل كلام لا يُبدأ فيه بالحمد لله فهو أجزم)[1]، وقال جابر **((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس فيحمد الله ويثني عليه بما هو أهله))**[2].

الثاني: الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال في المعتمد لأن كل عبادة افتقرت إلى ذكر الله سبحانه وتعالى افتقرت إلى ذكر نبيه صلى الله عليه وسلم كالأذان، ويتعين لفظ الصلاة **(اللهم صلِّ على سيدنا محمد)** قال في المبدع: أو يشهد أنه عبد الله ورسوله).

الثالث: قراءة آية كاملة: لقول جابر بن سمره **((كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكِّرُ الناس)**[3] وقال الإمام أحمد**(يقرأ ما شاء)** قال أبو المعالي (لو قرأ آيةً لا تستقل بمعنى أو حكم كقوله تعالى ((ثم نظر)) و((مُدهامّتان)) لم يكفِ)) يعني لا تجزئه هذه الآيات وأمثالها.

الرابع : الوصية بالتقوى: لأن الوصية بتقوى الله تعالى هو المقصود من الخطبة ولا يتعين لفظ الوصية أي لا يشترط أن يقول أوصيكم بتقوى الله بل لو قال (اتقوا الله، أطيعوا الله ونحوه كفي).

الخامس: الموالاة بين الخطبة الأولى والثانية والموالاة بين الخطبتين والصلاة: والمقصود من هذا الركن أن لا يفصل بين الخطبتين والصلاة ودليل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم**((وصلوا كما رأيتموني أصلي))**[4]. ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف ما أثبتناهُ في شأن الموالاة.

1/ رواه أبو داود 261/4

2/ رواه مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والجمعة ، النسائي 188/3.

3/ رواه مسلم باب ذكر الخطبيتين قبل الصلاة وما فيها من الجلسة.

4/ سبق تخريجه .

السادس: رفع الصوت بالخطبتين: على الخطيب أن يرفع صوته بحيث يُسمع العدد المعتبر لصلاة الجمعة وهم أربعون رجلا ممن تجب عليهم، ودليل ذلك ما رواه مسلم والنسائي عن جابر رضي الله عنه قال **((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمرت عيناهُ وعلا صوته))**[1] ولهذا إذا لم يسمع الناسُ الخطيبَ لخفض صوته أو لبعدهم عنه لم تصح.

تنبيهان:

الأول : يستحب ابتداؤه بالحمد لله ثم بالثناء عليه، ثم بالصلاة على النبي صلي الله عليه وسلم ثم يشرع في الموعظة فإذا نكَّس الخطيبُ بين هذه الأركان صحت الخطبة.

الثاني : لا يشترط أن يتولى الخطبتين من يتولى الصلاة، لأن الخطبة منفصلة عن الصلاة، وإنما السنة أن يتولى الصلاة من يتولى الخطبة، لأن النبي صلي الله عليه وسلم كان يتولاها بنفسه، وكذلك خلفاؤه من بعده، وإن خطب رجل وصلى آخر لعذرٍ جاز.

1 / رواه مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة والنسائي 189/3.

المبحث الثالث

آداب الخطبة والخطيب

للخطبة آداب كثيرة على الخطيب أن يتحراها و لا يخل بشيءٍ منها ،حتى تأتى خطبته على أكمل وجه، و سأذكر أهمها إن شاء الله تعالى ، أقول ومن الله العون والقبول:

1/ أن يخطب على المنبر: لما روى سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم ((**أرسل إلى امرأةٍ من الأنصار أن مري غلامك النجار يعمل أعوادا أجلس عليها إذا كلمت الناس**))[1]، وسمي منبرا لارتفاعه مأخوذ من النبر وهو الارتفاع ، واتخاذه سنة مجمعٌ عليها ، ويُسَن أن يكون المنبر على يمين مستقبل القبلة.

2/ أن يسلم على المأمومين: وسلام الخطيب على المأمومين مرتبتين:-

الأولى: عند دخوله الجامع ، **والثانية** عند صعوده المنبر، لما روى ابن ماجة عن جابر((**كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صعد المنبر سلّم**))[2].

قال صاحب الكشاف ((قال القاضي وجماعة : لأنه استقبال بعد استدبار ، أشبه من فارق قوما ثم عاد إليهم))[3] ولاشك أن سلامه الأول يكون دون رفع صوت وإنما هو لمن مر عليهم عند دخوله المسجد وأما الثاني فهو سلام للجميع فيرفع به صوته.

3/ الجلوس على المنبر قبل الشروع في الخطبة: وهو الجلوس بعد سلامه على الناس وإلى إنتهاء المؤذن من الأذان، ودليل ذلك ما رواه البخاري في صحيحه عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال((**الأذان يوم الجمعة كان**

1/ متفق عليه.

2/ سنن ابن ماجه 352/1.

3 / كشاف القناع / البهوتي ((2/ 35)) دار الكتب العلمية بيروت.

أوله حين يجلس الإمام يوم الجمعة على المنبر في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم وأبي بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما))[1].

4/ أن يُقبِلَ الخطيب بوجهه على الناس : لا يلتفت يمينا ولا شمالا، ودليله ما رواه البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : **(أن النبي صلي الله عليه وسلم جلس ذات يومٍ على المنبر وجلسنا حوله))**[2].

هذا الحديث بوَّب عليه البخاري (باب استقبال الناس الإمام إذا خطب)**.وقال النووي**((يُسَنُ أن يُقبل الخطيب على القوم في جميع خطبته ولا يلتفت في شيٍ منها)[3].

5/ إعتماد الخطيب بيساره عند قيامه على عصا و نحوه: ودليله ما رواه الحكم بن حزم قال **((وفدت على النبي صلي الله عليه وسلم فشهدنا معه الجمعة فقام متوكئاً على سيف أو قوس أو عصا فحمد الله وأثني عليه بكلمات خفيفات طيبات مباركات))**[4].

قوله(على سيف أو قوس أو عصا) شكّ منه فيما اعتمد عليه النبي صلى الله عليه وسلم فإن لم يجد سيفاً أو عصا ونحوه سكَّن يديه بأن يضع اليمنى على اليسرى أو يرسلهما ولا يحركها ولا يعبث بواحدةٍ منهما، والمقصود الخشوع والمنع من العبث.

6/ أن يرفع صوته رفعاً زائداً على الواجب: لما روى مسلم عن جابر أنه قال **((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمَّرتْ عيناه وعلا صوته واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش يقول صبَّحكم ومسَّاكم))**[5]**، والمراد بالرفع الواجب هو ما يسمع الأربعين رجلاً كما سبق ذكره.**

---

1 / البخاري كتاب الجمعة باب الجلوس على المنبر عند التاذين.

2 /البخاري كتاب الجمعة باب يستقبل الإمام القوم .. ومسلم كتاب الزكاة.

3 / المجموع للنووي ((4/ 528)).

4 /رواه أبو داود في كتاب الصلاة باب الرجل يخطب على قوس 287/1.

5/ تقدم تخريجه.

7/ **تقصير الخطبتين وكون الثانية أقصر**:وذلك لما روى مسلم عن عمار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((**إن طول صلاة الرجل ، وقِصَرُ خطبته مئنَّةٌ فقهه ، فأطيلوا الصلاة وقصروا الخطبة**))[1]. قوله مئنَّه: أي علامة أو مظنة فقهه ، قال أصحابنا ((ويكون قصرها معقولا، ولا يبالغ بحيث يمحقها)) وإذا أردنا تقرير الزمن المعتدل فهو مابين عشرين دقيقة إلى نصف ساعة، ولا يزيد على ذلك.

8/ أن لا يحضر الخطيب إلا عند دخول الوقت: وهذا يعني أن السنة في حق الخطيب أن يأتي ليصعد على المنبر مباشرة فلا يبكِّر قبل الوقت لئلا يُضطر لصلاة ركعتين قبل الخطبة، قال النووي: (قال المتولي: يُستحَب للخطيب أن لا يحضر للجمعة إلا بعد دخول الوقت بحيث يشرع فيها أول وصوله المنبر، لأن هذا هو المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا وصل المنبر صعد ولا يصلي تحية المسجد، وتسقط عنه التحية بسبب الاشتغال بالخطبة))[2].

قلت: ومشاهد من بعض الخطباء حضورهم للجامع قبل الوقت بزمن يسعه لصلاة ركعتين أو أربع فيصلي حتى يدخل الوقت، وهذا خلاف السنة كما رأيت.

9/ أن تكون الخطبة فصيحة بليغة مفهومة للمستمعين: فالأولى أن تكون الخطبة خالية من التمطيط والتقعير والألفاظ الغريبة، كما يتجنب الخطيب الألفاظ المبتذلة الملفقة، قال النووي ((قال المتولي: ويكره الكلمات المشتركة ـ أي التي تحتمل أكثر من معنى . والبعيدة عن الإفهام وما تنكره عقول

1/ مسلم كتاب الجمعة باب تحقيق الصلاة والخطبة.

2/ المجموع للنووي مج529/4.

الحاضرين واحتج بقول علي رضي الله عنه ((**حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذَّبَ الله ورسولُه**))[1].

10/ أن يجلس بين الخطبتين جلسة خفيفة:ودليل ذلك ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر قال:((**كان النبي صلي الله عليه وسلم يخطب خطبتين وهو قائم ، يفصل بينهما بجلوس**))[2] قال في التلخيص((بقدر صورة الإخلاص))، فإن خطب جالسا لعذر فصل بين الخطبتين بسكتة خفيفة.

11/ أن يخطب قائماً:لقوله تعالى (**وتركوك قائما**)[3]، ولما رواه مسلم وغيره عن جابر بن سمره قال:(**كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب، فمن حدثك أنه كان يخطب جالساً فقد كذب**)[4].

12/ الدعاء للمؤمنين والمؤمنات: والدعاء لهم يكون بالمغفرة ، وإجراء النعم ودفع البلاء عنهم ، والنصر على الأعداء ، والمعافاة من الأمراض ونحو ذلك، وإنما يكون الدعاء في الخطبة الثانية لا في الأولى لأنه بمثابة الختام للخطبتين.

قال النووي: (قال العلماء ويكفي ما يقع عليه اسم الدعاء) و قال في المعتمد (والدعاء للمسلمين لأنه صلى الله عليه وسلم كان إذا خطب يوم الجمعة دعا وأشار بإصبعه وأمَّن الناس ، ولأن الدعاء لهم مسنون في غير الخطبة ففيها أولى)[5] اهـ .

1/ رواه البخاري في أواخر كتاب العلم من صحيحه.

2/ متفق عليه.

3/ الآية ((11)) سورة الجمعة

4 /صحيح مسلم . باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة

5 المعتمد في فقه الإمام أحمد ـ أعده علي عبد الحميد أبو الخير، محمد وهبي سليمان (1/ 208)) .

الفصل الثالث

صفات الخطيب الناجح

ما من شك أن الذي يتولى خطبة الجمعة إنما يقوم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يدعو الناس إلى الله تعالى ، فإذا كان من المعلوم لدى كل مسلم أن الدعوة تحتاج مؤهلات بعينها وصفات خاصة فالخطيب أولى الدعاة بتلك الصفات لأنه داعية ومعلم ، فما لم يكن محل ثقة الناس فقدت الخطبة قيمتها مهما أوتى من فصاحة وبلاغة بل ومهما كان خطابه مؤثرا ومثيراً للحماس فلن يجدي شيئا ، لأنه قد فقد تلك المؤهلات وهاتيك الصفات ولهذا كان لابد من ذكر أهم ما يجب أن يتحلى به الخطيب من صفات حتى يكون خطيباً ناجحاً ، واليك أهمها باختصار شديد:

الصفة الأولى:الإخلاص:

وهو إرادة وجه الله تعالى وحده ، ومتى ما قصد العبد بعمله شيئا غير الله تعالى فقد الإخلاص، وعندها فقد العمل قيمته عند الله تعالى، ومعلوم أن الإخلاص مطلوب في كل عبادة ، وإلقاء خطبة الجمعة من أعظم العبادات بل هي من الفرائض المهمة وهي من شعائر الله تعالى .

ومن هنا كان على الخطيب أن يخلص نيته في جميع مراحل الخطبة إبتداءً من اختيار الموضوع ، فلا يشرع في تحضير موضوع يريد من ورائه أن يظهر للناس علمه به أو ليصل إلى غرض شخصي كدفاع عن نفسه أو تشهير بأحد أعدائه أو ما أشبه ذلك من الأغراض الشخصية، فإذا أراد بهذا الموضوع إسداء النصح للمسلمين، يجب عليه أن يخلص النية حين إلقائه على مسامع الناس في الخطبة، فلا يأتي في نفسه أن يقال ما أعلمه أو ما أفصح لسانه، أو يأتي على خاطره أن يمدحه الناس على حسن اختياره، فهذا كله من الأمور التي تفقد الخطيب إخلاصه لله تعالى.

وكان عامر بن قيس رحمه الله تعالى يقول :**(الكلمة إذا خرجت من القلب وقعت في القلب ، وإذا خرجت من اللسان لم تجاوز الآذان).**

وقال بعضهم **(الكلام من غير الإخلاص كالرعد بلا مطر)** فهو وإن كان مفعما بالحقائق، محيراً للألباب مبعداً عن الهداية، قال أبو طاهر السلفي رحمه الله:

واعلم بأن الأجر ليس بحاصل إلا إذا كانت له صفتان

لابد من إخلاصه وبقائه وخلوه من سائر الأدران

وكذا متابعة الرسول فحكمها نص بحكم نبينا العدنان

الصفة الثانية: العلم : لابد من تأهيل علمي للخطيب ، والتأهيل العلمي لابد له من شيئين متلازمين :

أولهم : العلم بشرع الله المطهر كتاباً وسنة، ومعرفة ما يجب على المكلف من عبادات ومعاملات،ومعرفة الله تعالى وما يجب من القيام بأمره و تنزيهه عن النقائص، وبالجملة معرفة التوحيد على منهاج أهل السنة والجماعة، ومدار ذلك كله على التفسير والحديث والفقه.

ثانيهما: العلم بنهج السلف قولاً وعملاً وفهماً واعتقاداً، قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله تعالى: (فالصحابة كانوا أعلم الناس بأصول الدين فإنهم تلقوه عن أعلم الخلق بالله على الإطلاق، وكانوا إذا استشكلوا شيئا فسألوه عنه، كان يجيبهم بما يزيل الإشكال ويبين الصواب، فهم العارفون بأصول الدين حقاً لا أهل البدع والأهواء من المتكلمين ومن سلك سبيلهم) أهـ.

ولابد في الخطيب من الإلمام بالعلوم الآتية :

أولا : أن يكون عالما بالعقيدة الصحيحة: وذلك لأنه إذا لم يكن عالما بالعقيدة الصحيحة أدى ذلك إلى إضلال الناس وهذا من أخطر ما يُخاف منه على الناس، أن يكون الخطيب سيء العقيدة أو جاهلاً بها.

ثانياً: أن يكون عالما بالفقه :وعلى اقل تقدير أن يكون الخطيب ملما بفقه العبادات؛ لأنه قد يُسالُ عن الطهارة والصلاة فإذا لم تكن عنده دراية خبط خبط عشواء وغالبا ما يستحي الخطيب إذا سئل عن شيء لا يعلمه أن يقول الله أعلم، وهذه آفة خطيرة، ولهذا تفاديا للإحراج عند السؤال يجب أن يتعلم الخطيب أبواب العبادات ، حتى لا يفتي بغير علم .

ثالثا : أن يكون عالما باللغة العربية : لأنه من القبيح جدا أن يقع الخطيب في اللحن في كلامه فينصب المرفوع ويرفع المنصوب وهكذا، فيؤدي ذلك بخلل عظيم في خطبته ، و أول ما يجب أن يحذر منه الخطيب هو اللحن في القرآن والأحاديث، لأنه إذا احتُمِل منه أن يلحن في سائر الكلام فلن يُقبلَ منه اللحن في الكتاب العزيز أو السنة المطهرة.

رابعا : أن يكون عالما بالسنة : والمقصود من هذا أن يفرق في الأحاديث التي يريد أن يستشهد بها بين الصحيح من الضعيف وذلك لئلا ينشر الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة بين الناس وخصوصا فيما يتعلق بالأحكام الشرعية، وأقل ما يجب على الخطيب إذا أراد أن يستدل بحديث أن يرجع إلى كتب السنة المعتبرة ليعرف درجته .

ومعلوم أن العلوم التي دونها العلماء كثيرة ومشتهرة ولكن نبَّهتُ على هذه الأربع فقط لأنه من القبيح أن يخطئ الخطيب في واحد منها.

ولست في حاجة إلى أن أذكرك أخي الكريم بقوله تعالى (أدعوا إلى الله على بصيرة)[1] إذن فلا دعوة بغير علم ، قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيرها :(يقول تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم آمرا له أن يخبر الناس أن هذه سبيله أي طريقته ومسلكه وسنته وهي الدعوة إلى شهادة أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، يدعوا إلى الله بها ، على بصيرة من ذلك ويقين

1/ الآية (108) من سورة يوسف.

وبرهان هو كل من اتبعه يدعوا ما دعا إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على بصيرة ويقين وبرهان عقلي وشرعي)[1].

الصفة الثالثة: العمل بالعلم :

على الخطيب أن يجتهد في إصلاح نفسه قبل غيره، فالخطابة علاج فمن الأجمل أن يعالج الناس طبيب معافى،والناس مفطورون على الاستجابة للصادقين في دعوتهم دون غيرهم وإنما يظهر صدق الإنسان في دعوته إذا عمل بما يدعوا الناس إليه ، ولكن إذا سمعوه يتلوا الآيات والأحاديث في الحث على عمل الصالحات وإذا رأوا منه تقصيرا فإنه قل ما تنفعهم موعظته. وقد وردت آيات عديدة وأحاديث كثيرة في ذم من يأمر بالمعروف ولا يفعله أو ينهي عن منكر ويفعله، ومن ذلك قوله تعالى (**أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم**)[2].

قال ابن كثير (والغرض أن الله تعالى ذمهم حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه ، وليس المراد ذمهم على أمرهم بالبر بل على تركهم له ، فإن الأمر بالمعروف معروف وهو واجب على العالم، لكن الواجب و الأولى بالعالم أن يفعله مع أمرهم به، ولا يختلف عنهم ، كما قال شعيب عليه السلام (**وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه**)[3]. وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله يقول(**يجاء بالرجل يوم القيامة ، فيُلقى في النار ، فتندلق أقتابه فيدور كما يدور الحمار برجاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون " يا فلان، ما شأنك الست كنت تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر؟ فيقول كنت أمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن الشر وآتيه**)[4].

1/ تفسير القرآن العظيم للإمام الحافظ ابن كثير 513/2.

2/ الآية (44) من سورة البقرة

3 الآية (88) من سورة هود.

4 البخاري كتاب بدء الخلق باب صفة النار وغنها مخلوقة.

وعن أسامة أيضا أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (**مررت ليلة أسري بي بأقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار . قلت من هؤلاء يا جبريل ؟ قال: خطباء أمتك الذين يقولون ما لا يفعلون)**[1].

ومن هنا أيها الخطيب المبارك عليك أن تكون كما قال أحد الدعاة (أن تكون مرآة لدعوتك وكتابا مفتوحا يجد الناس فيك تمام التطابق لكلامك) أضيف إلى ذلك : ولا تكن سببا في صد الناس عند دين الله تعالى بسوء حالك وأخلاقك، كما قال أبو العتاهية:

وصفت التقى حتى كأنك ذو تقى وريح الخطايا من ثيابك تسطع

الصفة الرابعة :التواضع :

إن التواضع وخفض الجناح للمؤمنين من أهم ما يجب أن يتحلى به الخطيب الناجح، إذا الناس مفطورون على عدم الانصياع لمن يتكبر عليهم ،وكيف يدعوا إلى الخير من ظهر الكبر على مُحيَّاه، والمتأمل في القرآن الكريم يجد أن الأنبياء عليهم السلام لم يخاطبوا الناس من منطلق الاستاذيه، لم يقولوا للناس نحن أساتذة وأنتم جهلاء ولكن خاطبوا الناس من منطلق الإخوة **(إ قال لهم أخوم نوح ألا تتقون)**[2].

ولهذا قال أحد العلماء : (ومن التواضع ألا تستخدم أسلوب الأمر والنهي في خطابتك ووعظك ودعوتك، فإن الحكماء لا يستخدمون هذا الأسلوب إلا مع أولادهم وزوجهم وخدمهم لعلمهم أن أسلوب الترغيب والترهيب أقرب طريقة إلى القلوب والعقول، وهو الذي به يحصل طمأنينة النفوس وشفاء الصدور).

ومن التواضع أن تخاطب الناس بما يمكنهم عمله، كما أنَّ تواضع الخطيب الناجح **أن** يبقى على سجيته فيدع الوقار المصطنع، حتى لا يُظَنَّ به

---

1 متفق عليه

2 الآية (106) من سورة الشعراء

الظنون، فإن الوقار الذي يعرضه العلم له نور وجلال وجمال ، والهيبة موهوبة من الله ، يهبها من يشاء.

ورحم الله القائل:

تواضع تكن كالنجم لاح لناظر على صفحات الماء وهو رفيع

ولاتك كالدخان يعلوا بنفسه على طبقات الجو وهو وضيع

ولا يفوتني أن أنبه إلى ما قاله بعض السلف (**من رأي نفسه متواضعا فهو متكبر**).وهذا يعني أن من رأي نفسه متواضعا أي قد أنزل نفسه إلى درجة ينبغي أن يكون هو أعلى منها فهذا هو عين التكبر، لأن حقيقة التواضع كما قال أحد السلف (**أن لا تري لنفسك قيمة**)، فالعبارة الأولى تشير إلى الذين تمتلئ نفوسهم بالكبر ويرفعون أنفسهم عند الجلوس مع بعض الناس من المسلمين، فإذا زارهم أو جمعهم أحد المجالس رأي نفسه كأنه تواضع بجلوسه معهم، وهذا من الكبر الخفي الذي يخفي على كثير من الناس عافانا الله وإياكم منه ومن جميع الأمراض القلبية.

أُذكِّرك أخي الخطيب ببعض ما جاء في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم فأنت تعلم أنه صلى الله عليه وسلم كان من أشد الناس تواضعاً ،كيف وهو الذي قال له ربه جل وعلا (**وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ**) [1].

لقد وردت آثار كثيرة تبين تواضعه صلى الله عليه وسلم: فمن ذلك ما رواه أبو يعلى– بإسناد صحيح– عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(**آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد**)[2].

وعن أنس رضي الله عنه قال (**كانت الأمة من إماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق حيث شاءت**)[3].وعنه أيضا قال (إن

---

1 الآية (88) من سورة الحجر

2 مجمع الزوائد 19/9 وإسناده حسن.

3 البخاري كتاب الأدب باب الكِبْر

كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير **(يا أبا عمير ما فعل النغير)**[1].

بل بلغ من تواضعه صلى الله عليه وسلم – أنه كان يعمل في بيته وفي خدمة أهله، عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما قال: سأل رجل عائشة رضي الله عنها، هل كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعمل في بيته؟

قالت نعم: (كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يخصف نعله ويخيط ثوبه، ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته)[2]، وعند البخاري أنها قالت **(كان النبي صلى الله عليه وسلم في مهنة أهله فإذا حضرت الصلاة قام إلى الصلاة)**[3].

ومن عجيب ما ورد من تواضعه صلى الله عليه وسلم ما كان يوم الخندق حيث وضع جابر رضي الله عنه طعاما ودعا عليه صلى الله عليه وسلم، والحديث في البخاري ومسلم هو حديث طويل جاء فيه**(فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر البرمة والتنور إذا اخذ منه، ويقرب إلى أصحابه ثم ينزع فلم يزل يكسر النبي صلى الله عليه وسلم الخبز ويجعل عليه اللحم).**

قلت : يقوم على خدمة أصحابه رضي الله عنهم بإعداد الطعام أولا ثم بتقديمه لهم ثانيا والحديث ملئ بالفوائد لمن تدبره فدل ذلك على عطفه ورحمته بهم وخفض جناحه لهم كما أمره ربه تعالى.

الصفة الخامسة: القناعة والعفة عما في أيدي الناس:

لابد أن يكون الخطيب متعففا زاهدا عما في أيدي الناس، شأنه في ذلك شأن الدعاة إلى الله تعالى ، وذلك لسبب غاية في البساطة وهو أن الناس بفطرتهم

---

1 متفق عليه

2 أخرجه النووي في شرح السنة وقال محققه، إسناده صحيح

3 البخاري كتاب الأذان باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة ....الخ.

يحبون المال فإذا علموا من المتحدث طمعه فيما في أيديهم كرهوه واستقلوه، لأنه ينازعهم في محبوبهم الذي أحبوه حبا شديدا ألا وهو المال.قال تعالى **(وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ)**[1] وقال تعالى **(وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا)**[2].

ولهذا قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم**(لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ)**[3].

وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ، دلني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبني الناس فقال: **(ازهد في الدنيا يحبك الله ، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس)**[4].

وفي صحيح مسلم عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أو ثمانية أو سبعة فقال : **(ألا تبايعون رسول الله ؟)** وكنا حديثي عهد ببيعه؛ قلنا(قد بايعناك يا رسول الله) ثم قال **(ألا تبايعون رسول الله؟)** قال : فبسطنا أيدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله ، فعلام نبايعك ؟ قال **(على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا، والصلوات الخمس، وتطيعوا، . وأسَرَّ كَلِمةً خَفيَّةً . ولا تسألوا الناس شيئاً)** فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحدا أن يناوله إياه[5].

وفي حوار مع أبى ذر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(كيف أنت وجوعا يصيب الناس حتى تأتي مسجدك فلا تستطيع أن ترجع**

---

1 الآية (8) من سورة العاديات.

2 الآية (20) من سورة الفجر.

3 الآية (131) سوره طه.

4 رواه ابن ماجة بإسناد حسن.

5 مسلم كتاب الزكاة باب كراهة المسالة للناس .

إلى فراشك ، ولا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك؟) قال قلت (الله ورسوله أعلم) قال (عليك بالعفة)[1].

وفي وصية جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم **(واعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل ، وعزه استغناؤه عن الناس)**[2].

وإذن فلابد للخطيب من الزهد والعفة فيما أيدي الناس. كيف لا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (قد أفلح مَنْ أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما أتاه)[3].

ولكن هناك حالة وهي إذا جاءك مال من شخص ولم تكن نفسك مستشرفة متطلعة لهذا المال فحينئذ يجوز لك أخذه ، ودليل ذلك ما ورد في الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فأقول :**(أعطه من هو أفقر إليه مني)** فقال **(خذه؛ إذا جاءك من هذا المال شئ وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ، وما لا فلا تُتْبِعْهُ نفسك)**.قوله غير مشرف أي غير متطلع أليه[4] .

قال ابن حجررحمه الله (والتحقيق في المسألة أن من علم كون ماله حلالا فلا ترد عطيته، ومن علم كون ماله حراما فتحرم عطيته، ومن شك فيه فالاحتياط رده وهو الورع، ومن أباحه أخذ بالأصل)[5].

الصفة السادسة:الرفق في دعوته من يخالطونه:

المقصود هنا الرفق في إلقائه للخطبة فلا يليق بالخطيب أن يلقي كلاما منفرا ولا يليق به سب أو شتم لأحد وهو بالمنبر؛ وهناك رفق آخر وهو في تعامله من الناس حيثما كان إذ لا ينفعه الرفق بالمنبر إلا إذا كان معلوما لدي الناس جميعا رفقة في تعاملهم معهم، ومن هنا قال الله للنبي صلى الله

---

1 رواه ابن ماجة بإسناد صحيح

2 رواه مالك في الموطأ

3 رواه مسلم

4 البخاري كتاب الزكاة باب من أعطاه الله شيئاً... ومسلم كتاب الزكاة باب إباحة الأخذ لمن أعطي من غير....

5 الفتح 396/3.

عليه وسلم ممتدحا إياه وممتناً عليه بنعمة التخلُّق بالرفق **(فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ)**[1].

وهل هناك إنسان أعظم من سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأحسن منه خلقا،؟ الجواب كلا.ولكن مع ذلك قال الله له (وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ) لماذا؟لأن الناس هكذا جبلوا الانفضاض عمن يغلِّظ عليهم ويُشدِّد عليهم ، ومن هنا أخي الخطيب أقول اعلم أنك إن لم ترفق بجمهورك فلا تلومن ألا نفسك إن وجدت بُعداً عنك وإعراضا.ولا تنس ما وصف الله به عباده المؤمنين بقوله تعالى (أذلة على المؤمنين)[2].

قال السعدي من صفاتهم – يعني المؤمنين – أنهم (**أذلة على المؤمنين)** فهم المؤمنين أذلة من محبتهم لهم ، ونصحهم لهم، ولينهم لهم، ورأفتهم ورحمته بهم وسهولة جأنبهم).

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ، ومالا يعطي على سواه)[3]

وعند مسلم أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(إن الرفق لا يكون في شئ إلا زانه ولا نزع من شيً إلا شانه)**[4].

ومما يدخل في الرفق ما ذكره بعض الدعاة (فالخطيب الناجح هو الذي يقبل على الناس بوجه باش ، طلق المحيا، يذوب رقة وخلقاً ، ومن كانت هذه صفاته كان أقدر على التفكير واختيار الكلمة المناسبة لمقتضى الحال ، قال ابن عقيل الحنبلي (البشر مؤنس للعقول، ومن دواعي القبول، والعبوس ضده).

1/ سوره آل عمرأن آيه 159

2/ الآية (54) من سورة المائدة.

3/ مسلم باب فضل الرفق كتاب البروالصلة والأدب

4/ مسلم باب فضل الرفق كتاب البروالصلة والأدب

وللأسف الشديد أشتهر عند عامة الناس في هذه الأزمنة أن أهل التدين والالتزام قليلوا الابتسام ، وبعض هؤلاء الدعاة أو الخطباء يظنون أن هذا من السمت الحسن ، وليس الأمر كذلك وذلك لما ورد عن عمرو بن العاص أنه قال : (ما رأيت أحدا أكثر تبسماً من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما رآني إلا تبسم في وجهي حتى ظننت انى أحب الناس إليه).

ونحن جميعا نحفظ قوله صلى الله عليه وسلم (تبسمك في وجه أخيك صدقه)[1]. ولهذا أقول أولى الناس بالرفق هم الخطباء حتى يكون الحق مقبولا منهم والله اعلم.

الصفة السابعة: الحكمة:

وهذه من أهم ما يجب على الخطيب الناجح أن يتخلق به، وقبل ذلك أن يكتسبه، لأنه إذا كان بعيدا عن الحكمة والحكماء أفسد أكثر مما يصلح وقد نوه الله تعالى بأهمية هذه الخصلة فقال سبحانه : **(وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ)** [2] **وقال تعالى (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة)[3].**

وما من شك أن خطبة الجمعة من أهم الأساليب الدعوية فإذا كان الداعية عموما في حاجة إلى أسلوب الحكمة في دعوته فالخطيب إليها أحوج وبها أحق لكثرة من يخاطبهم أولا، ولقوة تأثيره ثانياً ،والله اعلم.

وأما الحكمة المذكورة في آية البقرة السابقة هي قوله تعالى (وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا) فقد جاء في تفسير القرطبي ما نصه (قال ابن عباس : هي المعرفة بالقرآن : فقهه ونسخه، ومحكمه ومتشابهةُ وغريبه

1/ صحيح ابن حبان 221/2.

2/ الآية (269) من سورة البقرة.

3/ الآية (125) من سورة النحل.

ومقدمه ومؤخره) قال مجاهد: الحكمة : الإصابة في القول والعمل ، وقال مالك بن أنس: الحكمة : المعرفة بدين الله تعالى والفقه والاتباع له).

وهذه الأمور كلها متقاربة كما تري، والخطيب أحوج الناس إلى معرفة القرآن والفقه في الدين والعمل به، بل لا يصلح لأن يكون خطيبا من لم يكن عنده إلمام بالضروري من هذه العلوم كما سبق ذكره.

ومما ينبغي أن يلتفت إليه الخطيب في خطبته اختيار الألفاظ المناسبة وقد يكون اللفظان متقاربان في المعني ولكن يُستقبَح أحدهما ويُستحسَن الآخر كما ورد في الصحيحين من حديث سهل بحنيف رضي الله عنه قال:قال رسول الله صلي الله عليه وسلم(**لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن ليقل: لقست نفسي**)[1] .

قال العلماء: وخبثت ولقست وغثت : متقاربة المعني، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم لفظ الخبث لبشاعته وأرشدهم إلى العدول إلى لفظ هو أحسن منه وإن كان بمعناه تعليماً للآداب في المنطق ،وإرشاداً إلى استعمال الحسن وهجر القبيح من الأقوال.

ومن هنا أقول إذا كان هذا الأدب النبوي في إخبار الإنسان عن نفسه لشخص أو شخصين فما بالك أيها الخطيب وأنت تخاطب العشرات من الناس إن لم يكونوا مئات ، فأنت وأنا أولى بهذا الأدب من غيرنا ولهذا أقول ليست المشكلة في نقل المعلومة للناس وأنت على المنبر بل المشكلة في اختيار الألفاظ المناسبة التي يفهمها الكل دون تجريح لأحد من الناس حاضرا كان أو غائب.

وفي هذا الجانب من الحكمة ما نعلمه جميعا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان من عادته إذا بلغه عن احد ما يكره و أراد أن يحذرهم من ذلك يقول (**ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا**) وهذا من تمام حكمته وحيائه صلى الله عليه

1/ رواه مسلم كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها باب كراهة قول الإنسان .....الخ

وسلم ، لكن مما يؤسف له أن بعض الخطباء يظن أنه من الشجاعة أن يشهر بأخطاء المسؤولين أو غيرهم وهو في الحقيقة مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم.

الصفة الثامنة:حسن المظهر:

إذا كان المسلم مطالب بحسن المظهر عند مجيئه للجمعة على سبيل الاستحباب، فإن الخطيب هو أولى الناس بتحسين مظهره. ونعني بحسن المظهر أن يلبس أحسن ما يجده من الثياب فقد بوب البخاري (باب بلبس أحسن ما يجد)وفي حديث عبد الله بن سلام **(ما على أحدكم لو يشتري ثوبين ليوم الجمعة سوي ثوب مهنته)**[1].

ويقول العلماء (على الخطيب أن يراعي عرف أهل بلده، حتى لا يتسبب في الإخلال بمعاني المروءة ،هذا إذا كان العرف مما يقره الشرع، وأما إذا خالف العرف الشرع فلا يجوز له موافقته لأنه قدوه للناس فمتى ما رأوه خالف الشرع ظنوا أن ذلك جائز في الشرع.

وما أحسن ما ذكره القاسمي رحمه الله تعالى (على المحدِّث إذا أراد حضور مجلس التحديث أن يتطهر بغسل أو وضوء ويتطيب ويتبخر ويستاك ويسرح لحيته ، ويجلس في صدر مجلسه متمكنا في جلوسه بوقار وهيبة).

وفي حديث جبريل المشهور دلالة واضحة على ضرورة الاهتمام بحسن المظهر إذ قال عمر رضي الله عنه (بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يري عليه اثر السفر)[2]**...الخ**.ولاشك أن جبريل عليه السلام جاء بهذه الهيئة ليلفت الأنظار إليه وليصغوا لما يقوله، وهو جاء ليعلمهم دينهم كما اخبرهم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فيما بعد.

1/ رواه أبو داود وابن ماجة- وإسناده صحيح.

2/ رواه مسلم كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام ...الخ

الصفة التاسعة: جودة الإلقاء:

قد يكون الخطيب على ما ذكرنا من العلم والفضل والصلاح والغيرة على الإسلام ولكن ليست لديه موهبة الإلقاء ، فلعله إن خطب أن تخرج الخطبة باردة ميتة لا روح فيها، فلا يستفيد منها أحد شيئاً لأن الإلقاء فن ولا يجيده كل احد يقول الدكتور عبد الجليل شلبي (والإلقاء من أهم العوامل في نجاح الخطبة أو فشلها، فقد تكون الخطبة جيدة المعاني والأفكار حسنة العبارات والأسلوب ، ثم لا تظهر بإلقاء جيد فتضيع فائدتها إذ لا يفهمها السامعون ، ولا تجذب انتباههم، وقد تكون أقل من ذلك في إعدادها ولكن جودة إلقائها تنهي إلى السامعين كل جزئية منها).

ولابد للخطيب إذا أراد أن يحسن الإلقاء مراعاة ما يأتي :

1/ جهارة الصوت وقوته :

وكان العرب يفضلون في الرجل أن يكون واسع الأشداق ،وكل متفوه ذو بيان فهو أشدق ، ويتوقف على الصوت القوي أيضا على قوة الحنجرة ، وقوة الصدر والرئتين وهذه صفات خلقيه،وفي الوقت الحاضر سدت المكبرات الصوتية مسد هذه الصفات إلى حد كبير، وإن كانت لا تُلغي رفع الصوت بالكلية .

2/ حسن مخارج الحروف وتميز أجزاء الكلمة:

إذ لا يليق بالخطيب خللا في بعض الحروف كأن يكون ألثغاً ينطق الشين سيناً مثلا، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى تغيير معاني الجمل وبالتالي إضعاف الخطبة من أصلها.

3/ تلوين الصوت وتكييفه :

فيجهر الخطيب مرة ويعلوا صوته ثم يضعف ويلين أخري حتى يكاد أن يهمس همساً، كما يسرع في بعض الجمل ويبطئ في بعض الجمل ويمد صوته في جمل أخري وهذا كله تمشيا مع المعنى لا لهوي في نفسه،

فلا يمكن أن تكون جملة الاستفهام في نطقها كالإخبار أو الأمر؛ لهذا مما يزري بالخطيب أن يكون صوته رتيباً يمشي على وتيرة واحدة حتى ينام المصلون ، وأكثر ما يكون هذا لدي من يقرأ خطبته من الورقات التي كتبها.

الفصل الرابع
كيف تُعِدُّ أيها الخطيب خطبةً نافعةً ومؤثرة

المبحث الأول : ضرورة إعداد الخطبة وكتابتها .

المبحث الثاني : نموذج للخطبة المؤثرة: وموضوعها التحذير من الحسد وبيان علاجه .

المبحث الأول

ضرورة إعداد الخطبة وكتابتها

يلاحظ لدى بعض الخطباء أنهم لا يعدون الخطبة إعداداً جيداً وفي غالب الأحيان لا يكتبونها، والأسوأ من هذا كله أن تجد من يرتجل الخطبة ، وفي الارتجال مثالب ومساوئ لو التفت إليها هؤلاء الخطباء لأعدوا للأمر عدته ولتجنبوا الارتجال قدر استطاعتهم ، ولهذا أحببت أن أبين محاسن الإعداد الجيد ومساوئ الارتجال وعدم كتابة الخطبة في محورين.

المحور الأول : مساوئ ارتجال الخطبة دون إعداد مسبق :

1/ أن الخطيب سوف ينسى الخطبة بمجرد الانتهاء من إلقائها، وفي أحسن الأحوال أن تسجل على أشرطة ثم لا تلبث أن تضيع الأشرطة بعد أيام أو أسابيع قلائل. وقد يحتاج الخطيب نفسه إلى الحديث عن ذات الموضوع فلا يجده فيندم على ما فاته من كتابته ؟ بل وقد يحتاج إليه في زمان أو مكان لا تتوفر فيه لديه المراجع التي كانت عنده في الإعداد الأول.

2/ سيأتي الإلقاء ضعيفاً وتسلسل الموضوع ليس بجيد وفي هذا استهانة بالمستمعين لأن من حقهم على هذا الخطيب – الذي أهمل الإعداد– أن يجتهد في نصحهم وتوضيح الحق لهم فإذا وصلت المعلومات بصورة مشوشة وغير واضحة كان للناس عذر في عدم الانصياع لخطيبهم هذا.

3/ قد يكون الموضوع الذي يتحدث عنه الخطيب واضحا في ذهنه من حيث فقراته واستدلالاته ولكن مجرد أن يبدأ الحديث تغيب عنه بعض الأشياء ، فيدخل في نوع من الإعادة والتكرار ، ولهذا يطول الزمن . ولا يعرف الناس ماذا يريد منهم خطيبهم، ولو كان قد كتبه واعده إعداداً جيدا لما وقع في هذه المثالب كلها وهذه بعض مساوئ الارتجال وعدم الإعداد بحسب ما جادت به المساحة المتاحة.

المحور الثاني : كيفية إعداد الخطبة :

ومعلوم أن إعداد الخطبة يختلف من خطيب لآخر، إذ كل له طريقة قد اعتاد عليها وارتاح لها. ولكن هناك نقاط يشترك فيها الجميع وأذكرها هنا لعلها أن تكون مفيدة.

أولا :التفكير في المبكر في الموضوع :

يقول أحدهم سمعت أن بعض الخطباء المتميزين يبدأ تفكيره في موضوع الخطبة منذ نزوله من المنبر في الخطبة الماضية وهذا يعني أنه يأخذ في إعداده أسبوعا كاملا، ولو لم يكن لهذا التفكير المبكر فائدة سوي البحث عن مراجع الموضوع والكتابة فيه لكفى.

إذن لابد لمن أراد لخطبته النجاح أن يفكر في موضوعها بوقت كاف، وأنا لا أقول أنه لابد من أخذ أسبوعٍ بل قد يكفي ثلاثة أيام أو تزيد، والأمر في النهاية هو اجتهادي يرجع إلى شيئين اثنين:

أ/ مقدرة الخطيب على الإعداد وتمرسه فيه ومعرفته بالمراجع فكلما كان صاحب ممارسة وخبره طويلة لم يحتج إلى زمن طويل ، واما إذا كان حديث عهد بالخطابة فهذا لابد له من وقت طويل حتى يحسن إعداد الخطبة.

ب/ الموضوع الذي سيتناوله، فكلما كان الموضوع سهلا ومصادره ميسورة لم يحتج إلى طويل وقت، والعكس بالعكس .

فعلى سبيل المثال:الحديث عن تربية الأولاد لا يمكن أن يستوي في بذل الجهد بالحديث عن خلق الحياء في الإسلام، لأن الأول متشعب يحتاج إلى أكثر من خطبة بينما لا يحتاج الثاني إلى جهد طويل والله اعلم.

ثانياً: اختيار الموضوع : ولابد أن يراعي في اختيار الموضوع الأمور[1] آلاتية :

1/ مناسبته لحال السامعين ، فمثلا لا يليق أن يتحدث الخطيب لجمع من أهل الزراعة والفلاحة عن العولمة وهم لا يكادون يحسنون الوضوء والصلاة والصيام ، وهكذا فقس.

2/ مناسبة الموضوع للزمان فمثلا لا يصلح بحال من الأحوال أن يتحدث الخطيب في شهر رجب أو شعبان عن مناسك الحج أو فضائل الحج.

3/ مناسبة الموضوع للخطيب نفسه ، إذ لا يليق بخطيب مغمور لا يصلي معه سوي العدد المشروط لصحة الجمعة أن يتحدث حول القضايا المصيرية للأمة وكأنه هو خطيب الدولة الذي تُعَرض خطبته على القنوات الفضائية ، كأن الأمة تنتظر منه كلمة حول موضوع شائك احتار فيه الناس (ورحم الله امرءا عرف قدر نفسه)، وقد سمعت مرة احد الخطباء يقول (نحن لا نريد من الأمة كلها أن تجاهد وتحمل السلاح ...بل نريد بعض الأمة يجلسون لطلب العلم وتعليمه) هذا الكلام يلق بقائد وليس بخطيب في حي مغمور، ولست أنكر المعنى ولكن أنكر الأسلوب الذي طرح به المعني ، لأن المعني ورد في آية آخر سورة التوبة.

ثالثاً: جمع مادة الموضوع وتنسيقها وإعدادها للإلقاء :

بعد أن يختار الخطيب الموضوع عليه أن يتجه إلى جمع النصوص والأفكار التي تخدم موضوعه، وبعد الجمع سيتضح للخطيب أن مادة الخطبة : إما كثيرة وفي هذه الحالة يحتاج إلى تقسيمها إلى خطبتين وأكثر ، وإما أن تكون مناسبة لوقت الخطبة وفي هذه الحالة يكتفي بها ، وإما أن تكون

[1]/ مأخوذ من مقال الأستاذ إبراهيم الحقيل بتصرف- مجلة البيان العدد(211) مع تصرف وزيادات.

قليلة جدا بحيث لا تصلح خطبة، ففي هذه الحالة يؤجل الموضوع أن ضاق به الوقت وألا بحث عن مصادر أخرى ليزيد من المادة المطلوبة.

ويجب على الخطيب أن يراعي في جمعه لموضوع الخطبة ما يأتي :

1/ البدء بالمصادر المتخصصة وجعلها أصلا ثم البحث عن مصادر أخري مساعدة ، فلو اختار مثلا موضوع الشكر فإنه يبدأ بالكتب المتخصصة ككتاب الشكر لابن أبى الدنيا وكتاب مدارج السالكين لابن القيم وكتاب موسوعة أخلاق القرآن للشرباصي ، ثم يرجع إلى آيات الشكر في القرآن، وما قاله أهل التفسير في تلك الآيات ثم الأحاديث المتعلقة بالشكر وشروطه.

وأهمية هذه الطريقة في جمع الموضوع تكمن في كونها تختصر له الزمن وتيسر له جمع الموضوع بسرعة.

2/ أن ينطلق في عناصره وأفكاره– بعد جمع المادة– من النصوص التي جمعها فذلك ادعي للإقناع وأيسر عليه، وبعض الخطباء تنقدح الفكرة في ذهنه فتعجبه فيكتبها ثم يعيا في البحث عن دليل يعضدها ليقنع السامع بها، فيضيع وقته هدرا عند ذلك يشعر باليأس فيتوقف عند الكتابة ويذكرها بلا دليل فلا تُقنع السامع بل ربما كانت تلك الفكرة خاطئة وهو لا يدري.

إذن فلابد من أن تكون صياغة الأفكار ووضع العناصر على ضوء النصوص والنقول التي جمعها حتى يأمن من الخطأ بإذن الله.

3/ بعد اختيار الأفكار والعناصر ينتقل إلى وضع العناوين فمثلا قوله تعالى(**لئن شكرتم لأزيدنكم**)[1] يجعل له عنواناً : الشكر يزيد النعمة، ويضيف إلى تلك الآية ما جاء في معناها من آيات وأحاديث فيكون هذا عنصر من عناصر موضوع الشكر.

4/ وبعد وضع العناوين يبدأ في ترتيبها حسب رؤيته التي يراها مناسبة لوضعها في الخطبة، فيجعل العناصر متوالية، فمثلا موضوع الشكر يكون

1/ الآية (7) من سورة ابراهيم.

له عدة عناصر منها : تعريف الشكر لغة وشرعا ، فوائد الشكر، عاقبة من كفر النعم... الخ ، وهكذا سيكون الموضوع متسلسلا واضح المعالم مفيدا للقارئ والسامع.

5/ بعد الانتهاء من الموضوع وإعداده على النحو السابق عليه أن يضع في ذهنه سؤلا قد يطرحه عليه المستمعون: ما هو دوري حول هذا الموضوع؟ أو ما هو المطلوب مني ؟ فيعد أجابه شافية لهذا السؤال ، لأنه من الملاحظ أن بعض الخطباء يجتهد في حشد الأدلة ويؤتي براعة في الإقناع لكنهم لا يذكرون ما هو واجب المستمع حيال هذا الموضوع، حتى كأنَّ الخطبة لم توجه إلى المستمع.

إذن فلا بد من بيان ما يجب على السامعين فعله وغالباً ما يكون ذلك في نهاية الخطبة الثانية ، ويعتبر هذا بمثابة التلخيص للموضوع والهدف من ذلك هو أن يخرج الناس من المسجد وهم متشوقون لأداء ما عليهم، والله اعلم.

المبحث الثاني

نموذج للخطبة المؤثرة : وموضوعها التحذير من الحسد

الحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَشْكُرُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ وَلاَ شَبِيهَ وَلاَ مِثْلَ وَلاَ نِدَّ لَهُ، وَلاَ حَدَّ وَلاَ جُثَّةَ وَلاَ أَعْضَاءَ لَهُ. الحَمْدُ للهِ الَّذِي وَفَّقَ مَنْ شاءَ مِنْ خَلْقِهِ بِفَضْلِهِ وكَرَمِهِ وجَعَلَ الكَرامَةَ والفَضْلَ بِالتَّقْوَى وخَذَلَ مَنْ شاءَ مِنْ خَلْقِهِ بِمَشِيئَتِهِ وعَدْلِهِ. وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَحَبِيبَنَا وَعَظِيمَنَا وَقَائِدَنَا وَقُرَّةَ أَعْيُنِنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وصَفْوَةُ خَلْقِهِ، مَنْ بَعَثَهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ هَادِياً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً وجَعَلَهُ أَكْرَمَ خَلْقِه. اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى ءَالِهِ وصَحْبِه.

أَمّا بَعْدُ عِبادَ اللهِ فَإِنِّي أُوصِيكُمْ ونَفْسِيَ بِتَقْوَى اللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ القائِلِ في مُحْكَمِ كِتابِهِ **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُواْ اتَّقُواْ اللهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَٱتَّقُواْ اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ)** سورة الحشر(18).

إِخْوَةَ الإِيمانِ أَمَرَنَا اللهُ تَبارَكَ وتَعالى في هَذِهِ الآيَةِ بِالتَّقْوَى ومُحاسَبَةِ أَنْفُسِنا بِأَنْ يَنْظُرَ كُلٌّ مِنَّا ما قَدَّمَ لِيَوْمِ القِيامَةِ فَإِنْ أَحْسَنَ فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَلى فَضْلِهِ ولْيَسْتَقِمْ ومَنْ أَساءَ فَلْيَرْجِعْ ولْيَسْتَغْفِرْ ولْيُصْلِحْ قَلْبَهُ فَإِنَّهُ لا يَنْفَعُ في الآخِرَةِ مالٌ ولا بَنُونَ إِلاَّ مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ. وسَلامَةُ القَلْبِ إِخْوَةَ الإِيمانِ تَكُونُ بِتَطْهِيرِهِ مِنَ الصِّفاتِ الْمَذْمُومَةِ والأَمراض المشئومة الَّتِي تُهْلِكُ صاحِبَها. وإِنَّ مِنْ أَمْراضِ القُلُوبِ الحَسَدَ وهُوَ كَراهِيَةُ النِّعْمَةِ لِلْمُسْلِمِ وٱسْتِثْقالُها لَهُ وعَمَلٌ بِمُقْتَضَى ذَلِكَ. فَٱنْتَبِهْ يا أَخِي الْمُسْلِمَ، إِنْ رَأَيْتَ نِعْمَةً عَلى أَخِيكَ فَكَرِهْتَها لَهُ وشَعَرْتَ في قَلْبِكَ اسْتِثْقالَها لَهُ وتَمَنَّيْتَ زَوالَها وصَمَّمْتَ في قَلْبِكَ عَلى العَمَلِ لإِزالَتِها أَوْ تَكَلَّمْتَ بِشَيْءٍ أَوْ عَمِلْتَهُ لإِزالَتِها فَٱعْلَمْ أَنَّكَ قَدْ وَقَعْتَ في الْمَعْصِيَة.

إِخْوَةَ الإِيمانِ نَرَى في هَذِهِ الأَيّامِ كَثِيرًا مِنَ الناسِ مُصابِينَ بِهَذا الْمَرَضِ القَلْبِيِّ فَيَسْتَعْظِمُ أَحَدُهُمْ نِعْمَةَ أَخِيهِ ويَكْرَهُها لَهُ ويُرِيدُ زَوالَها ويَعْمَلُ عَلى زَوالِها وقَدْ يَحْمِلُهُ ذَلِكَ عَلى البَغْيِ والكَذِبِ والاِحْتِيالِ بِكُلِّ ما يَقْدِرُ عَلَيْهِ لإِزالَةِ تِلْكَ النِّعْمَةِ عَنْه. هَلْ تُحِبُّ يا أَيُّها الحاسِدُ أَنْ يُفْعَلَ بِكَ هَذا ؟ قَدْ أَمَرَ اللهُ نَبِيَّهُ في القُرْءانِ أَنْ يَسْتَعِيذَ مِنْ شَرِّكَ في قَوْلِهِ تَعالى : ﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ(١)مِن شَرِّ مَا خَلَقَ(٢) وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ(٣)وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي العُقَدِ(٤) وَمِن شَرِّ حاسِدٍ إِذَا حَسَدَ(٥)**﴾ فَأَمَرَ اللهُ تَعالى أَنْ يُسْتَعاذَ مِنْ شَرِّ الحاسِدِ إِذا حَسَدَ يَعْنِي إِذا أَظْهَرَ حَسَدَهُ فَعَمِلَ بِمُقْتَضاهُ وعِنْدَئِذٍ يُؤَثِّرُ حَسَدُهُ في غَيْرِهِ أَمّا إِذا لَمْ يُظْهِرْهُ فَلا يَتَأَذَّى بِهِ إِلاَّ الحاسِدُ لاِغْتِمامِهِ بِنِعْمَةِ غَيْرِهِ.

وقال الحسين بن الفضل: (إنَّ الله جمع الشرور في هذه الآية وختمها بالحسد ليعلم أنه أخسُّ الطبائع) . وقال تعالى: **(وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ)**[البقرة: 109]. **قال ابن عثيمين: (والآية تدلُّ على تحريم الحسد؛ لأنَّ مشابهة الكفار بأخلاقهم محرمة، والحاسد لا يزداد بحسده إلا نارًا تتلظى في جوفه؛ وكلما ازدادت نعمة الله على عباده ازداد حسرة؛ فهو مع كونه كارهًا لنعمة الله على هذا الغير مضاد لله في حكمه؛ لأنَّه يكره أن ينعم الله على هذا المحسود، ثم إنَّ الحاسد أو الحسود مهما أعطاه الله من نعمة لا يرى لله فضلًا فيها؛ لأنَّه لابدَّ أن يرى في غيره نعمة أكثر مما أنعم الله به عليه، فيحتقر النعمة)** .

أَخِي الْمُسْلِمَ **إِيّاكَ وَالحَسَدَ فَإِنَّما قَتَلَ ابْنُ ءادَمَ أَخاهُ حِينَ حَسَدَهُ. إِيّاكَ وَالحَسَدَ فَإِنَّ اللهَ تَبارَكَ وتَعالى هُوَ الرَّزَّاقُ وقَدْ قَسَمَ الأَرْزاقَ بَيْنَ عِبادِهِ فَلَنْ تَأْكُلَ نَفْسٌ رِزْقَ غَيْرِها فَما قَدَّرَ اللهُ كائِنٌ لا يَتَغَيَّرُ، فَمِنَ الجَهْلِ أَنْ يَعْمَلَ الْمَرْءُ عَلى إِزالَةِ نِعْمَةٍ عَنْ أَخِيهِ لِاسْتِجْلابِها لِنَفْسِهِ فَإِنَّها إِنْ لَمْ**

تُكْتَبْ لَكَ فَلَنْ تَحْصُلَ عَلَيْها وإِنْ كُتِبَتْ لَكَ فَلاَ بُدَّ أَنْ تَسْتَوْفِيَها فَلا تَشْغَلْ قَلْبَكَ وَٱرْضَ بِما قَسَمَ اللهُ لَكَ وإِلاَّ أَهْلَكْتَ نَفْسَكَ، نَسْأَلُ اللهَ السَّلامَة.

وفي كَثِيرٍ مِنَ الأَحْيانِ إِخْوَةَ الإِيمانِ يَعُودُ ضَرَرُ الحاسِدِ عَلَيْهِ فَٱسْمَعُوا هَذِهِ القِصَّةَ الَّتِي رَواها الحافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ الأَصْبَهانِيُّ في الحِلْيَةِ وابن حجر الهيثمي في الزواجر عن اقتراف الكبائر عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِقالَ كانَ في مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ مَلِكٌ وكانَ لَهُ حاجِبٌ يُقَرِّبُهُ ويُدْنِيهِ وكانَ هَذا الحاجِبُ يَقُولُ أَيُّهَا الْمَلِكُ أَحْسِنْ إِلى الْمُحْسِنِ وَدَعِ الْمُسِيءَ تَكْفِكَ إِساءَتُهُ، قالَ فَحَسَدَهُ رَجُلٌ عَلى قُرْبِهِ مِنَ الْمَلِكِ فَسَعَى بِهِفَقالَ أَيُّها الْمَلِكُ إِنَّ هَذا الحاجِبَ هُوَ ذا يُخْبِرُ النّاسَ أَنَّكَ أَبْخَرُ (وهُوَ مَنْ فَسَدَ رِيحُ فَمِهِ) قالَ وَكَيْفَ لي بِأَنْ أَعْلَمَ ذَلِكَ قالَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ تُدْنِيهِ لِتُكَلِّمَهُ فَإِنَّهُ يَقْبِضُ عَلَى أَنْفِهِقالَ فَذَهَبَ السّاعِي فَدَعَا الحاجِبَ إِلَى دَعْوَتِهِ وَٱتَّخَذَ مَرَقَةً وأَكْثَرَ فِيها الثُّومَ فَلَمّا أَنْ كانَ مِنَ الغَدِ دَخَلَ الحاجِبُ فَأَدْناهُ الْمَلِكُ لِيُكَلِّمَهُ بِشَيْءٍ فَقَبَضَ (أَيِ الحاجِبُ) عَلى فِيهِ (أَيْ فمِهِ) فَقالَ [الْمَلِكُ] تَنَحَّ فَدَعَا بِالدَّوَاةِ وكَتَبَ لَهُكِتابًا وخَتَمَهُ وقالَ اذْهَبْ بِهَذا إِلى فُلانٍ وكانَتْ جائِزَتُهُ أَيْ في العادَةِ مِائَةَ أَلْفٍ فَلَمّا أَنْ خَرَجَ اسْتَقْبَلَهُ السّاعِي فَقالَ أَيُّ شَيْءٍ هَذا قالَ قَدْ دَفَعَهُ إِلَيَّ الْمَلِكُ فَٱسْتَوْهَبَهُ فَوَهَبَهُ لَهُ فَأَخَذَ الكِتابَ ومَرَّ بِهِ إِلى فُلانٍ فَلَمّا أَنْ فَتَحُوا الكِتابَ دَعَوْا بِالذَّبَّاحِينَ فَقالَ اتَّقُوا اللهَ يا قَوْم فَإِنَّ هَذا غَلَطٌ وَقَعَ عَلَيَّ وعَاوِدُوا الْمَلِكَ فَقَالُوا لاَ يَتَهَيَّأُ لَنا مُعاوَدَةُ الْمَلِكِ وكانَ في الكِتابِ إِذَا أَتاكُمْ حامِلُ كِتابي هَذا فَٱذْبَحُوهُ وَٱسْلُخُوهُ وَٱحْشُوهُ التِّبْنَ وَوَجِّهُوهُ إِلَيَّ فَذَبَحُوهُ وسَلَخُوا جِلْدَهُ ووَجَّهُوا بِهِ إِلَيْهِ فَلَمّا أَنْ رَأَى الْمَلِكُ ذَلِكَ تَعَجَّبَ فَقالَ لِلْحاجِبِ تَعالَوحَدِّثْنِي وٱصْدُقْنِي، لَمَّا أَدْنَيْتُك لماذا قَبَضْتَ عَلى أَنْفِكَ قالَ أَيُّها الْمَلِكُ إِنَّ هَذا دَعاني إِلى دَعْوَتِهِ وٱتَّخَذَ مَرَقَةً وأَكْثَرَ فِيها الثُّومَ فَأَطْعَمَنِي فَلَمَّا أَنْ أَدْنانِي الْمَلِكُ قُلْتُ يَتَأَذَّى الْمَلِكُ بِرِيحِ الثُّومِ فَقالَ ارْجِعْ إِلى مَكانِكَ وقُلْ ما كُنْتَ تَقُولُهُ ووَصَلَهُ بِمالٍ عَظِيمٍ اهـ اَللَّهُمَّ إِنّا نَسْأَلُكَ السَّلامَة. هَذا وأَسْتَغْفِرُالله.

الخطبة الثانية

إِنَّ الحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَشْكُرُهُ، وَنَعوذُ بِاللهِ مِنْ شُرورِ أَنْفُسِنا وَسَيِّئاتِ أَعْمالِنا، مَن يَهْدِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ وَمَن يُضْلِلْ فَلا هادِيَ لَهُ، وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ على سَيِّدِنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد : وقد يسأل سائل وما هو علاج الحسد ؟[1]

نقول : هذه قضية في حكم رباني، وحكمة إلاهية، هذا الحسد الذي يجعل الإنسان لا يهدأ له بال، ولا يقر بنوم، ولا يرتاح عندما يرى غيره من أصحاب النعم؛ ولذلك كان من أصول العقيدة الرضا بالقضاء والقدر، وأن الإنسان يرضى بما قسم الله له، **(نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ)** الزخرف:32، وهذا القسم وهذا الرفع من الله –تعالى–، ولذلك كان من علاج الحسد أن يلتفت الحاسد إلى هذه العقيدة، وأن يعتني بها، وأن يرضى بما قسم الله –تعالى– وقدر، هذا مع سعيه في الأخذ بالأسباب التي تنفعه وترفعه وتجعله يحصل على ما يريد بما يرضي الله –عز وجل–، ولذلك ترى من أدنى الناس نفسًا أن يكون كسلان وصاحب حسد، فهو لا يريد أن يجاهد ويعمل ويتعب لأجل أن يصل، ولا يريد من الآخرين أن يصلوا فهو كسول حسود حقود؛ ولذلك كان هذا من أردأ المنازل.

لقد أثنى الله –تعالى– على الأنصار، لأي شيء –أيه الأخوة– ؟ قال عز وجل: **(وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا)** الحشر:9، أي مما أوتي المهاجرون من الفضل والمنزلة، فهؤلاء الأنصار –رضوان الله تعالى عليهم– لم يجدوا في أنفسهم حسداً وغيظاً مما أوتي المهاجرون من الفضل والمنزلة، فإن من أنفق قبل الهجرة أعظم ممن أنفق بعدها.

1/ مقتبس من خطبة بعنوان : لا يخلو جسد من حسد – الموقع الرسمي للشيخ محمد صالح المنجد .

ومن كان يضحي في أول الإسلام لما كان المسلمون في قلة، وعيلة، واضطهاد، وإيذاء من الكفار أعظم ممن حصل منه أمور من هذا بعد ذلك، وكذلك من هجر الأوطان، والبلدان، والأولاد، والأهل لله –تعالى– وهي منزلة المهاجري أعظم ممن كان يعيش في أهله، ووطنه، وبلده، ومسكنه.

ولذلك كان المهاجرون في الجملة في الفضل أعلى من غيرهم، فهل وجد الأنصار في نفوسهم حسداً أو حقداً على إخوانهم المهاجرين الذي فضلهم الله –تعالى– بالهجرة؟ كلا؛ ولذلك مدحهم الله، وأثنا عليهم،(**وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**) الحشر:9.

ثم –أيه الأخوة– إن هذا الحسد يدفع إلى الظلم، فانظر ما ذا فعل بإخوة يوسف لما حملهم حسدهم لأخيهم في منزلته عند أبيه على أن حملوه، وأخذوه وطرحوه في الجب، وألقوه، وتسببوا في بيعه بثمن بخس، وأخذه رقيقاً، ودخوله السجن، وسائر الابتلاءات التي حصلت له بسبب حسدهم، هو في الأصل الذي حملهم على ذلك، وجعلهم يفعلون ما فعلوا؛ ولذلك فإن الإنسان المسلم ينبغي أن يحذر من هذه الآفة، وقد قيل للحسن البصر –رحمه الله–: أيحسد المؤمن؟ فقال: ما أنساك أخوة يوسف لا أبا لك! ولكن عمه في صدرك فإنه لا يضرك ما لم تعد به يداً ولسانا"، ولكن – هذا كلام عظيم من الحسن –رحمه الله– فيما يفعله الحاسد إذا وجد من نفسه حسدا– قال: ولكن عمه في صدرك: أخفه، وغوره، واذهب به بعيداً، وإياك أن يطفح على السطح، أو أن يخرج إلى الخارج فإنه لا يضرك ما لم تعد به يداً ولسانا، فإما إذا تكلم الحاسد أو فعل بيده وجوارحه فإنه عند ذلك يأثم ويعاقب.

فمن وجد في نفسه حسداً لغيره فعليه أن يستعمل معه التقوى والصبر ويكره ذلك من نفسه، أي أن الحاسد يكره هذا الذي وقع منه من الحسد، ويأنب نفسه ويوبخها، كيف يقع فيها مثل هذا لأخيه المسلم؟

و بعد : ٱعْلَمُوا أَنَّ اللهَ أَمَرَكُمْ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ، أَمَرَكُمْ بِالصَّلاةِ وَالسَّلامِ عَلى نَبِيِّهِ الكَرِيمِ فَقالَ(إِنَّ اللهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) سورة الأحزاب / 56.اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنا محمدٍ وعلى ءالِ سيدِنا محمدٍ كَمَا صَلَّيْتَ على سيدِنا إبراهيمَ وعلى ءالِ سيدِنا إبراهيمَ وبارِكْ على سيدِنا محمدٍ وعلى ءالِ سيدِنا محمدٍ كَمَا بارَكْتَ على سيدِنا إبراهيمَ وعلى ءالِ سيدِنا إبراهيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

اللَّهُمَّ اكْفِنا بِحَلالِكَ عَنْ حَرامِكَ وأَغْنِنا بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِواكَ، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِما أَعْطَيْتَ ولا مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ ولا يَنْفَعُ ذا الجِدِّ مِنْكَ الجِدّ، اللَّهُمَّ إِنّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ حاسِدٍ إِذا حَسَدَ اللَّهُمَّ يا حَيُّ يا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ نَسْتَغِيثُ فَأَصْلِحْ لَنا شَأْنَنا كُلَّهُ ولا تَكِلْنا إِلى أَنْفُسِنا طَرْفَةَ عَيْن، اللَّهُمَّ إِنّا نَسْأَلُكَ مُوجِباتِ رَحْمَتِكَ وعَزائِمَ مَغْفِرَتِكَ والسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ والغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ والفَوْزَ بِالجَنَّةِ والنَّجاةَ مِنَ النّارِ،رَبَّنا ءاتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وَفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذابَ النَّارِ اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنَا هُداةً مُهْتَدِينَ غَيْرَ ضالِّينَ وَلا مُضِلِّينَ اللَّهُمَّ ٱسْتُرْ عَوْراتِنا وَءامِنْ رَوْعاتِنا وَٱكْفِنا ما أَهَمَّنا وَقِنَا شَرَّ ما نَتَخَوَّفُ.

الخاتمة

أخي القارئ الكريم تلك هي خصائص يوم الجمعة كما بينها النبي صلى الله عليه وسلم ، وما ذلك إلا ليكون لهذا اليوم منزلة في قلبك... ليحسن فيه عملك ، ويكثر فيه ذكرك لربك ، وصلاتك علي النبي صلى الله عليه وسلم ، ولتصل رحمك وتحسن إلى جارك أحذر كل الحذر من معصية الله تعالى، فان المعصية يعظم خطرها إذا كانت في زمان عظيم ، وأسألك سؤالا هل المعصية في النهار كالمعصية في آخر الليل حيث يقوم الصالحون ويبتهلون إلى الله تعالى ، فكذلك يوم الجمعة خصه الله تعالى بهذه الخصائص ليكون بمثابة زمان توبة ورجوع مراقبة إلى علام الغيوب.

وأختم رسالتي بهذه المقترحات لتفعيل دور الخطبة[1]:

1- جمع مواضيع خطب الجمعة عبر استبانات توزع على المشايخ والدعاة والخطباء وبعض أفراد الناس، لمعرفة المواضيع المهمة التي ينبغي طرقها وتوجيه الناس فيها ن من قضايا عقدية وفقهية وأخلاقية واجتماعية.

2- تكليف بعض الأفراد من الخطباء أو غيرهم بحصر أهم المناسبات السنوية الدينية (العقائدية أو التشريعية أو الفقهية أو التاريخية – السيرة) أو المحلية أو العالمية، والتي تحتاج إلى استغلال مواعيدها في التذكير بها والاستفادة منها أو التحذير منها وبيان خطرها (مع تحديد تواريخها الهجرية والميلادية – وطبعا ستختلف التواريخ بين الهجري والميلادي من عام إلى عام).

3- وضع صندوق للناس في المسجد لوضع اقتراحاتهم وانطباعاتهم فيه على الخطيب والخطبة (ولا يلزم طبعا أن يكون كل ما يطرح مقبول).

1 / مقتبس من مقال بعنوان : الدور المفقود للخطبة والخطيب - جمال بامسعود – موقع الألوكة الشرعية .

4- توزيع مواضيع تلك المناسبات في خطة سنوية بالأشهر - كخطة المدارس التعليمية -، ولا يلزم أن يعاد الموضوع في كل سنة، فقد يطرق في كل سنتين وأحيانا في كل سنة ولكن بأسلوب آخر ومن زاوية أخرى.

5- توزيع خطبة الجمعة إلى موضوعين: الخطبة الأولى عن موضوع والخطبة الثانية عن موضوع آخر، وهناك موضوع أساس ثابت وفق الخطة السنوية العامة في إحدى الخطبتين، وقد يكون الموضوع الأساس في الخطبة الأولى وقد يكون في الثانية بحسب حضور الناس للخطبة وأحيانا في بعض الخطب تتم المخالفة في الوقت بحسب الأهمية، وأما الموضوع الآخر للخطبة الأخرى فهو حديث الساعة من أحوال طارئة للبلد أو الدولة أو العالم الإسلامي أو الأخطاء الأخلاقية أو الاجتماعية الطارئة.

6- أن تكون الخطب موحدة في كل المساجد حتى يتحقق الهدف من الخطبة، بحيث إن الذي يذهب من حارة أو منطقة إلى أخرى في يوم الجمعة لمأدبة أو غيرها يسمع نفس الخطبة في الموقع الذي هو فيه، فلا يفوته الموضوع بسبب ذهابه عن مسجده الذي يصلي فيه فمثلا إن خطب في عقوق الوالدين يتم التنسيق بين كل الخطباء وفق الخطة العامة بحيث يخطب بها في نفس الجمعة فلا يفوت عاق هذه الخطبة وهكذا في غيرها. ولنتفكر كيف سنبلغ الناس جميعا ونوجههم بما نريد في آن واحد إن تم تنسيق هذا الأمر، ومن هنا تكمن خطورة خطب الجمعة على أعداء الإسلام من أي طائفة وتوجه كانوا.

7- تنويع المواضيع في خطب الجمعة فالناس يحتاجون إلى التوجيه في عدد من القضايا العقدية أو الفقهية أو الاجتماعية أو الأخلاقية حتى لو أدى ذلك إلى توزيع الخطب على عدد من السنوات، وخصوصا أن معظم الناس لا يحضرون الدروس بل ربما يأتون الجمعة متأخرين.

8- تكوين مجلس خطباء يجمعهم ليناقشوا قضايا خططهم السنوية وبعض القضايا التي تحتاج إلى توجيه جميع الناس فيها في آن واحد ليصل صوت الدعوة إليهم جميعا، ويمكن أن يتم التنسيق أيضا مع أصحاب الاتجاهات الأخرى ولو اقتضى الأمر حتى مع الصوفية في بعض الأمور العامة.

9- تجهيز خطب معدة مسبقا للخطيب وكذلك محاور لمواضيع الخطب بحيث يجد الخطيب الأمر ميسرا له وله بعد ذلك الخيار في اختيار الخطبة الجاهزة أو المحاور.

10- يمكن عمل مجموعة مغلقة على الفيس بك، ينضم فيها الخطباء والدعاة وأصحاب الرأي، ويناقشون من خلال الدردشة المواضيع المستجدة التي ينبغي طرقها خلال الجمعة القادمة.

والحمد لله أولاً وآخراً وصلى الله وسلم على النبي وآله وصحبه أجمعين

أهم المراجع

1/ التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد) تأليف العلامة محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي .

2/ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان – للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي

3/ تحفة الأحوذي بشرح سنن الترمذي – تأليف العلامة المباركفوري .

4/ الجامع لأحكام القرآن – للقرطبي .

5/ فتح الباري بشرح صحيح البخاري – للحافظ ابن حجر العسقلاني

6/ الفقه الإسلامي وأدلته– للدكتور وهبة الزحيلي .

7/ المعتمد في فقه الإمام أحمد . تأليف علي عبد الحميد ومحمد وهب .

فهارس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
1	المقدمة	1
2	**الباب الأول: أهمية صلاة الجمعة وآدابها وخصائص يوم الجمعة**	3
3	**الفصل الأول: تفيسر آيه الجمعة وبيان وجوب الاستماع إلى الخطبة**	5
	مدخل	6
4	المبحث الأول: أقوال المفسرين في آية الجمعة	7
5	المبحث الثاني: ذكر الأحاديث المحذرة من ترك الجمعة بغير عذر	12
6	المبحث الثالث: أحكام تتعلق بفرض صلاة الجمعة والسعي إليها	16
7	**الفصل الثاني : آداب حضور صلاة الجمعة**	19
8	**الفصل الثالث: خصائص يوم الجمعة (سبع عشرة خصوصية)**	30
9	**الباب الثاني : بيان الأحكام المتعلقة بخطبة الجمعة وصفات الخطيب الناجح**	46
10	**الفصل الأول : تعريف الخطبة وبيان حكمها وأهميته**	47
11	المبحث الأول: تعريف الخطبة لغة واصطلاحا وبيان أجزائها	48
12	المبحث الثاني: حكم خطبة الجمعة وأهميتها في الشرع المطهر.	52
13	**الفصل الثاني: شروط خطبة الجمعة وأركانها وآدابها**	55
14	المبحث الأول : شروط خطبة الجمعة .	56
15	المبحث الثاني : أركان خطبة الجمعة .	58
16	المبحث الثالث: آداب الخطبة والخطيب	60
17	**الفصل الثالث : صفات الخطيب الناجح وفيه تسع صفات**	64
18	**الفصل الرابع : كيف تعد خطبة ناجحة ومؤثرة**	79
19	المبحث الأول : ضرورة إعداد الخطبة وكتابتها .	80
20	المبحث الثاني :نموذج للخطبة المؤثرة:وموضوعها التحذير من الحسد وعلاجه	85
21	**الخاتمة**	91
22	**أهم المراجع**	94
23	**فهرس الموضوعات**	95

السيرة الذاتية

البيانات الشخصية :

الاسم : أحمد خضر حسنين الحسن - الجنسية : سوداني

المؤهلات العلمية :

- دكتوراة في اللغة العربية . جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية . السودان . تقدير عام (ممتاز) . 2007 . موضوع الرسالة (أسلوب الشرط معناه ودلالته عند النحويين والأصوليين).

الدراسات غير الأكاديمية :

- درس على الشيخ عمر آدم عمر (حفظه الله تعالى): العقيدة وتفسير آيات الأحكام والفقه المالكي ومصطلح الحديث وغيرها .

- درس علي العلامة إبراهيم محمد زين (حفظه الله تعالى): بعض تفسير القرآن الكريم وبعض كتب الرقائق ككتاب مدارج السالكين لابن القيم وجواهر القرآن للغزالي وغيرهما .

- درس على الشيخ عثمان صلاح رحمه الله تعالى : بعض كتاب الرسالة لابن أبي زيد القيروان وأجازه الشيخ بالسند المتصل لكتابَيْ موطأ مالك وصحيح البخاري .

- درس على الشيخ صادق محمد محمد سليم الكردي(حفظه الله تعالى): الفقه الشافعي من عدة كتب .

مؤلفات مطبوعة للمؤلف :

1/ أسلوب الشرط بين النحويين والأصوليين (الشهادة العالمية - رسالة الدكتوراة) .(وهو منشور في موقع صيد الفوائد) .

2/ منح الكريم المنان بشرح صفات عباد الرحمن .(وهو منشور في موقع صيد الفوائد) .

3/شرح حجة الإسلام لأربعين حديثا من أحاديث سيد الأنام . .(وهو منشور في موقع صيد الفوائد) .

4/ التغيرات في الأمة الإسلامية في ضوء السنن الإلهية . (وهو منشور في موقع صيد الفوائد) .

5/ بدر التمام الجامع لأحاديث فضائل النبي عليه الصلاة والسلام .

6/ فتح الحق المبين في الموازنة بين ما أكرم الله النبي صلى الله عليه وسلم وسائر النبيين.